الأمم المتحدة

A/C.1/73/PV.21

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **٢١**

الاثنين، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جينغا . . . . . (رومانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

بنود جدول الأعمال من ٩٣ إلى ١٠٨ (*تابع*)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): تستمع اللجنة الآن إلى أعضاء حلقة نقاش في إطار مجموعة ”نزع السلاح والأمن الإقليميين“ ثم تواصل نظرها في مجموعة ”الأسلحة التقليدية“.

ولذلك، يسعدني أن أرحب ترحيبا حارا بأعضاء حلقة النقاش بعد ظهر اليوم: رئيسة فرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لمكتب شؤون نزع السلاح، السيدة ماري سليمان؛ ومدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، السيد أنسيلمي يابوري؛ ومديرة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، السيدة نانسي روبنسون؛ ومدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا، السيد يوري كريفونوس.

وسأعطي الكلمة أولا للمشاركين في حلقة النقاش للإدلاء ببياناتهم. وننتقل بعد ذلك إلى صيغة غير رسمية لإتاحة الفرصة أمام الوفود لطرح الأسئلة. وأحث أعضاء حلقة النقاش الموقرين على التكرم بالإيجاز في بياناتهم لكفالة أن يكون لدينا وقت كاف لإجراء مناقشة تحاورية بشأن الموضوع.

وأعطي الكلمة الآن للسيدة سليمان.

السيدة سليمان (رئيسة فرع أنشطة نزع السلاح على الصعيد الإقليمي التابع لمكتب شؤون نزع السلاح) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي، على إتاحة هذه الفرصة لمخاطبة اللجنة الأولى في إطار مجموعة ”نزع السلاح والأمن الإقليميين“.

ويسرني أن أقدم لمحة موجزة عن أعمال مكتب شؤون نزع السلاح في المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وستستمع اللجنة أيضا إلى زملائي، مدراء المراكز، الذين سيقدم كل منهم لمحة عامة عن المشاريع والأنشطة التي يضطلع بها المركز. ويمكن الاطلاع على سرد أكثر تفصيلا لأنشطة المراكز الإقليمية منذ انعقاد اللجنة في العام الماضي في تقارير الأمين العام (A/73/126 و A/73/127 و A/73/151) المعروضة على اللجنة للنظر فيها.

تواصل المراكز الإقليمية العمل مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية لتشجيع وتيسير وتعزيز التعاون والحوار وبناء الثقة على الصعيد الإقليمي وللمساعدة في بناء القدرات والتدريب وتقديم المساعدة القانونية والتقنية من أجل دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تنفيذ المعاهدات الإقليمية والدولية وغيرها من الصكوك.

وهي تدعم أيضا الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبخاصة تحويل مسارها إلى الجماعات المسلحة من غير الدول؛ وتعزيز الأمن المادي وإدارة المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها؛ ومساعدة الدول الأعضاء في الجهود المبذولة لإصلاح القطاع الأمني؛ ودعم تنفيذ قرارات مجلس الأمن؛ والنهوض بدور المرأة في تحقيق السلام والأمن. وباختصار، تغطي أنشطتها المجموعة الكاملة من المسائل المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، التي تتراوح بين الأسلحة التقليدية إلى أسلحة الدمار الشامل والمسائل الناشئة.

ويواصل مكتب شؤون نزع السلاح والمراكز الإقليمية الثلاثة التابعة له الاسترشاد بقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، اعتمدت جميع الدول الأعضاء رسميا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ التي تتضمن أهداف التنمية المستدامة، وفي أيار/مايو من هذا العام، أطلق الأمين العام خطته ”تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح“، التي تتضمن ٤٠ نقطة عمل. ويوفر هذان الإطاران مزيدا من التوجيه والإرشاد.

ونظرا للتطورات المتسارعة الخطى اليوم والموارد المحدودة، تزداد الحاجة أكثر من أي وقت مضى إلى وضع نهج مشتركة وتحسين الاستجابات الجماعية للتحديات التي تواجه السلام والأمن. ولذلك، فإن بناء شراكات مفيدة لأطرافها في إطار أسرة الأمم المتحدة، وكذلك مع المنظمات الإقليمية، سييسر اتباع نهج متماسك ويعزز الحوار الإقليمي الإستراتيجي بشأن المسائل الملحة وذات الصلة.

ومن أجل تعزيز تنفيذ الولايات التي أناطتها الدول الأعضاء في هذا السياق بمكتب شؤون نزع السلاح، فإن المكتب سيواصل، جنبا إلى جنب مع مراكزه الإقليمية، تعزيز الشراكات القائمة والتعاون مع الشركاء الطبيعيين وقديمي العهد في إطار أسرة الأمم المتحدة، وكذلك مع المنظمات الإقليمية والجهات المعنية الأخرى. وسيجري التركيز أيضا على إقامة شراكات جديدة مع اتباع نهج تآزري والاستفادة من المزايا النسبية لهؤلاء الشركاء وأوجه التكامل بينهم.

وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تحسين دعم الدول الأعضاء، ستعمل المراكز الإقليمية عن كثب مع الدول المستفيدة في مناطقها لتحديد الأولويات الاستراتيجية والثغرات في المجالات التي تشتد فيها الحاجة إلى المساعدة وإقامة المشاريع بالتعاون مع الدول، وهو ما من شأنه التصدي بفعالية لتلك التحديات وتحديد أهداف واضحة وواقعية.

وتركز هذه الجهود على تنفيذ مشاريع متعددة التخصصات ومتعددة الشركاء لمدد أطول من أجل سد مختلف جوانب تلك الثغرات وتعزيز القدرات الوطنية لصالح الدول المستفيدة بصورة شاملة ومتضافرة. ومن المؤمل أن ييسر هذا النهج أيضا الجهود المبذولة لجمع الأموال وأن يشجع المانحين على الالتزام والاهتمام.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري للدول الأعضاء والمنظمات التي تقدم مساهمات مالية و/أو عينية إلى المراكز الإقليمية. وأود أيضا أن أسجل الامتنان للبلدان المضيفة للمراكز – نيبال وبيرو وتوغو – على دعمها الطويل الأمد. وكما تعلم اللجنة، تعتمد المراكز الإقليمية على موارد خارجة عن الميزانية لتمويل برامجها وأنشطتها الموضوعية. ولذلك، فإنني أشجع جميع الدول الأعضاء على دعم هذه المراكز من خلال التبرعات، وأدعوها إلى ذلك. ويتيح الدعم المالي والسياسي للمراكز الإقليمية أن تواصل وتوسع مشاركتها النشطة على الصعيد الإقليمي.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للسيد يابوري.

السيد يابوري (مدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا) (*تكلم بالفرنسية*): يستعرض هذا البيان لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، والذي أشرُف بإدارته منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أنشطة المركز وآفاقه والتحديات التي واجهته خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز تقديم الدعم للدول الأعضاء في المنطقة الأفريقية، بناء على طلبها، والعمل مع المنظمات الحكومية ومؤسسات البحوث الأكاديمية والمجتمع المدني بشأن مسائل الأمن ونزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار والتثقيف في مجال السلام.

(تكلم بالإنكليزية)

ويقدم تقرير الأمين العام (A/73/151) عن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا معلومات مفصلة عن أنشطة المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولذلك، سأكرز في ملاحظاتي على إبراز بعض الجوانب الرئيسية للسياق الأمني وإنجازات المركز والتحديات التي تواجهه والطريق إلى الأمام.

لا تزال القارة الأفريقية تواجه تحديات كبيرة في مجال السلام والأمن والاستقرار جراء انتشار الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الموجودة أساسا في أيدي الجماعات المسلحة والإرهابية في منطقة الساحل والصحراء الكبرى ووسط أفريقيا والجماعات الإجرامية في الأجزاء المتبقية من أفريقيا. ونظرا لعدم معالجة الأزمتين في ليبيا والصومال بصورة مستدامة حتى الآن، فإنهما لا تزالان تغذيان العديد من بؤر التوتر في جميع أنحاء منطقة الساحل، لأنهما تظلان ملاذين آمنين كبيرين ومصدرا رئيسيا للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة للمقاتلين الإرهابيين والجماعات الإجرامية عبر الوطنية.

ومما يثير القلق بشكل خاص هو حقيقة أن الهجمات التي يشنها المقاتلون الإرهابيون والجماعات المسلحة تتوسع تدريجياً نحو الجنوب في كل من غرب ووسط أفريقيا – باتجاه خليج غينيا وقناة موزامبيق. ونتيجة لذلك، بات أمن السكان المدنيين والمؤسسات الحكومية على المحك مما يؤدي، ضمن جملة أمور، إلى تدفقات كبيرة من اللاجئين والمشردين داخلياً والمهاجرين الداخليين والخارجيين، والذين هم فريسة سهلة للمتاجرين بالبشر ومن يجندوهم في الجماعات المسلحة والإرهابية. وتقتضي هذه الحالة أن يبذل المجتمع الدولي لمزيد من الجهود المنسقة لمعالجة حالات عدم الاستقرار الأساسية في ليبيا والصومال وصياغة مبادرات مبتكرة للسلام ونزع السلاح هدفها الجذري هو الأمن البشري.

في ظل هذه الخلفية، يواجه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا من الناحية المنطقية طفرة كبيرة في طلبات المساعدة من الدول الأعضاء في المنطقة، مما دفع المركز إلى توسيع نطاق عملياته ومضاعفة عدد موظفيه في غضون عام واحد. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المركز مساعدة

متعددة الجوانب وعملية في مجالي القانون وبناء القدرات لثلثي الدول الأفريقية بشأن مجمل نطاق الأسلحة التقليدية والنووية والكيميائية والبكتريولوجية والأسلحة الأخرى ذات الصلة.

ونظرًا لأن غالبية الأسلحة التي يستخدمها المقاتلون المسلحون والإرهابيون يتم تسريبها من المخزونات المملوكة للحكومة – سواء كانت محلية أو أجنبية – فقد ركز المركز بشكل خاص على تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء لتحسين الأمن المادي للأسلحة والذخيرة وإدارة مخزوناتها من خلال إعادة تأهيل وبناء مرافق التخزين المتوافقة مع المعايير الدولية. كما تم التركيز على بناء القدرات للمسؤولين الحكوميين والبرلمانيين وموظفي الخدمة المدنية وضباط الدفاع والأمن وموظفي حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والصحفيين الذين يركزون على هذا الموضوع.

وتم بذل الكثير من الجهد في مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصكوك دون الإقليمية ذات الصلة المتعلقة بالحد من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مثل اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة، واتفاقية كنشاسا، وبروتوكول نيروبي، وبروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وذلك تمشياً مع مبادرة الاتحاد الأفريقي لإسكات دوي المدافع بحلول عام ٢٠٢٠.

وقد تم التركيز هذا العام بشكل أكبر على تعليم السلام، خاصةً باستهداف الشباب الأفريقي، بما في ذلك حملات التوعية عبر القنوات الودية والعملية، مثل وسائل التواصل الاجتماعي والبث الدولي على محطات الإذاعة والتلفزيون التي تغطي أفريقيا. ونُفذت إحدى هذه الحملات بمناسبة اليوم الدولي للسلام في ٢١ أيلول/سبتمبر.

وقد شارك أكثر من ٩٠٠ مستفيد من جميع مناطق القارة الأفريقية مشاركة شخصية في برامج المركز، بينما استفاد بشكل غير مباشر أصحاب مصلحة آخرون من جميع الدول الأفريقية الأعضاء. ولدعم الأنشطة المتزايدة والموظفين المتزايدة أعدادهم في المركز، تكرم البلد المضيف توغو بتقديم مقر جديد فسيح وحديث الطراز والذي افتتحت مبناه الجديد سلطات توغو بالاشتراك مع وكيلة الأمين العام ناكاميتسو في ٥ تموز/يوليه.

كذلك زاد المركز من تعزيز شراكاته وأوجه تآزره مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من أجل تحسين توحيد الأداء، امتثالاً للتوصية الرئيسية لتعزيز التعاون بين كيانات الأمم المتحدة، وعلى النحو المبين في مبادرة الأمين العام غوتيريش المعنونة ”تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح“.

يخدم المركز في تنفيذ ولايته ٥٤ دولة أفريقية يقطنها ١,٢ بليون نسمة، وبذلك يغطي أكثر من ٣٠ مليون كيلومتر مربع. ومع ذلك، فإن الموارد المالية المحدودة تظل التحدي الأكبر الذي يواجه المركز. ولهذا السبب نحث على تقديم تعهدات والتزامات ومساهمات طوعية من الدول الأعضاء. وأود أن أضم صوتي إلى صوتي الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح في الإعراب عن الامتنان للدعم السياسي والعيني والمالي المقدم إلى المركز من قبل بعض الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية.

وأود أن أشكر على وجه الخصوص الاتحاد الأفريقي والمنظمات الأفريقية دون الإقليمية والاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية للفرانكفونية وبوركينا فاسو وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا الاستوائية وغابون ومدغشقر ومالي وموريتانيا والنيجر ونيجيريا وفرنسا وسويسرا واليابان والصين على دعمها

خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأتوجه بخالص الشكر إلى حكومة توغو على توفير بناية حديثة وفسيحة لتكون المقر الجديد للمركز وعلى دعم أنشطته وموظفيه الآخذين في الزيادة.

وبينما نقدم المساعدة في مجال تحديد الأسلحة للدول الأعضاء في المنطقة المسؤولين عنها فإن هذه الدول تسترعي انتباهنا بشكل متزايد إلى ضرورة مساعدتها على إقامة روابط مع الجهود المبذولة لمعالجة مواطن الهشاشة الأساسية التي تجعل مجتمعاتها المحلية، خاصةً النساء والشباب، عرضة لخطر العنف من جانب الجماعات الإجرامية والمسلحة والإرهابية. إن معالجة ضعف وجود الدولة وانعدم الثقة بين قوات الأمن والسكان المحليين ومحدودية فرص الحصول على التعليم الجيد النوعية وفرص العمل والخدمات العامة الأساسية هي، بالنسبة لهذه الدول، شرط أساسي لتحقيق آثار مستدامة في برامج الحد من الأسلحة وبناء مجتمعات قادرة على الصمود.

ولذلك يشارك المركز في تحول نوعي للتغلب على بؤر الانعزال التقليدية وتعزيز الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة الشقيقة والاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية الأفريقية، وذلك بالاعتماد على الميزة النسبية لكل منظمة من أجل ترشيد الموارد وتحسين التأثير. والمركز في هذا السياق يركز على مكونات ”نزع السلاح الذي ينقذ الأرواح“ و ”تعزيز الشراكات من أجل نزع السلاح“ في خطة الأمين العام لنزع السلاح، وذلك سعياً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة ٤ و ١٦ و ١٧، التي تشجع التعليم الجيد النوعية والمجتمعات السلمية والشاملة من خلال تعزيز الشراكات.

في الختام، أود التأكيد مرة أخرى على أن المركز الإقليمي يحتاج إلى دعم سياسي ومالي وعيني مستمر ومتزايد من الدول الأعضاء للنهوض بجدول أعمال الأمم المتحدة من أجل قارة أفريقية أكثر سلاماً واستقراراً وأمناً وتسهم في السلم والأمن العالميين.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للسيدة روبنسون.

السيدة روبنسون (مديرة المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) (*تكلمت بالإنكليزية*): سوف أوجز الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال العام الماضي، وتأثيرها وسبل المضي قدماً.

منذ التقينا في هذا الوقت من العام الماضي، قام المركز بأكثر من ٧٠ نشاطًا في ١٥ دولة مختلفة، والتي استهدفت أكثر من ١ ٨٠٠ من السلطات الوطنية وعناصر قطاع الأمن والشباب. وقد جعله ذلك عامًا مزدحمًا جدًا في دعم جهود الدول لتحسين الحد من الأسلحة والمضي قدماً بجدول أعمال نزع السلاح ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وذلك في ظل أعلى معدل مسجل لمشاركة الإناث البالغ نسبته ٣٧ في المائة – بزيادة ٣ في المائة عن العام الماضي.

وفي إطار الجهود المبذولة لتعزيز إطار معاهدات واتفاقيات عدم الانتشار من أجل المساعدة في منع الضالعين في النشر والمنظمات الإجرامية من حيازة أسلحة الدمار الشامل، قدم المركز الدعم القانوني الفعال والتدريب العملي لثماني دول في المنطقة. وشملت أعماله أيضا مساعدة الدول على صياغة خطط عمل وطنية، وفقا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتوجيه الدول في المضمار القانوني اللازم لجعل تشريعاتها الوطنية أكثر اتساقا مع اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ولعل أكثر ما يرمز إلى عمل المركز في هذا المجال هو الدعم الذي يقدمه للدول الأعضاء في إعداد قوائم المراقبة الوطنية وأدلة الترخيص لتحسين التحكم في انتشار المواد ذات الاستخدام المزدوج، وهو ما كان محل تقدير واسع النطاق من جانب الدول والشركاء على حد سواء.

في ضوء الحقيقة المتمثلة في أن شباب اليوم هم أكثر ارتباطاً وديناميكية وانخراطا من أي وقت مضى، كثف المركز عمله مع الشباب في أربعة بلدان في المنطقة للمساعدة في تحقيق الأهداف العالمية لنزع السلاح. هذه المرة، انضم المركز إلى متطوعي الأمم المتحدة لتوجيه الشباب في وضع مؤشرات عملية على مستوى المجتمع من أجل قياس تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وعقد مركز الأمم المتحدة الإقليمي في ليما ندوته الدولية الأولى بشأن المرأة والأمن سعياً إلى إظهار تجسيد روح القرار ٦٩/٦٥ والإسهام في تحقيق التمثيل العادل للمرأة في جميع مستويات صنع القرار، ولا سيما في قطاع الأمن. وضمّت الندوة أكثر من ١٠٠ امرأة من المنطقة لمناقشة الاستراتيجيات الرامية إلى النهوض بخطة المرأة والأمن فضلاً عن استكشاف النُهج اللازمة المناسبة لتعزيز دور المرأة في مجال تحديد الأسلحة. وجرى وأُطلقت في هذا المنتدى كذلك إطلاق الطبعة الثالثة من منشورات قوى التغيير المشهورة التي يُصدرها المركز، والتي تعرض إسهامات النساء في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في تشكيل هيكل الأمن في منطقتنا.

وكانت الدعوة إلى اتخاذ تدابير عملية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والحد من العنف المسلح في صميم مطالب الدول الأعضاء. وعمل المركز استجابة لتلك المطالب مع هيئة إنفاذ القانون في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي للحفاظ على النزاهة في إدارة مسارح الجريمة المرتبطة بالأسلحة النارية، وكذا لتجنب تحويل وجهة الأسلحة عند نقاط الدخول والخروج بالتدريب على استخدام أحدث أجهزة للكشف بالأشعة السينية، مما يؤدي إلى عمليات حظر فورية في الميدان. ويقدم المركز مساعدة تقنية في الميدان إلى دول منطقة البحر الكاريبي في عملية وسم الأسلحة اعترافاً بالدور الذي يؤديه الأخير في تحديد الأسلحة لمنع تحويل وجهة الأسلحة المشروعة وتحسين المساءلة وتعزيز إمكانية تعقب الأسلحة غير المشروعة.

ووفر المركز أبحاثاً غنية بالمحتوى تتناول ممارسات المراقبة واتجاهاتها السائدة في المنطقة لإثراء النقاش العام المتزايد حول ضرورة مراقبة تجارة الذخيرة ومنع الاتجار بها. وتهدف نتائج الأبحاث إلى الإسهام في وضع سياسات سليمة لمراقبة تجارة الذخيرة في جميع أنحاء المنطقة.

وتعاون المركز مع الشركات الأمنية الخاصة لتحسين الأمن المادي لمرافق تخزين الأسلحة لديها باعتبارها وسيلة لتناول الدور المتزايد الذي يضطلع به قطاع الأمن الخاص، تمشياً مع المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة التي وُضعت في إطار برنامج الأمم المتحدة لوقاية أفضل. وأجرى المركز استقصاءات أساسية بالتعاون مع مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة للإسهام في النقاش الوطني في مجالات الحكم الرشيد والرقابة والتنظيم وتحديد الأسلحة الصغيرة داخل القطاع.

وأخيراً، بدا تأييد المركز لمعاهدة تجارة الأسلحة واضحاً من خلال التدريب المتخصص الذي استهدف سلطات مراقبة الاستيراد والتصدير فضلاً عن الدعم الذي قدمه في إنشاء لجان وطنية مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ المعاهدة.

والآن مع اقترابنا وإذ نقترب من عام ٢٠١٩، ما الذي يمكن أن تتوقعه الدول من المركز لمساعدتها على تحسين السلامة والأمن في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؟

يحرص المركز تمشياً مع ولايته وخطة الأمين العام الطموحة لنزع السلاح وخطة عام ٢٠٣٠ والاحتياجات التي أعربت عنها الدول على لتوسيع نطاق تدريبه التقني عند نقاط الدخول والخروج لتجنب تحويل وجهة الأسلحة والإسهام في المناقشات المتعلقة بالسياسة الوطنية ووضع أنظمة لمراقبة الأسلحة والذخيرة من خلال بحوث سليمة تقنياً. وسيظل تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة يمثل أولوية مع وضع ضوابط فعالة على نقل العناصر الخاضعة لنطاق المعاهدة. وسيبقى ولا يزال الشباب هم

المستفيدون والشركاء الحيويون في قياس الاتجار غير المشروع وأمن المجتمع من خلال مؤشرات تشاركية تستند إلى الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة.

وسيطلق وسيبدأ المركز أيضاً أعمالاً أساسية وأنشطة للتوعية بهدف التصدي إلى الوجود المتزايد للأسلحة النارية في الأوساط الأكاديمية للإسهام في تطوير البرامج لمواجهة هذا الخطر المتزايد. وفي مجال عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، سيعمل المركز مع المشرعين لصياغة تشريع أسلحة الدمار الشامل وتقديم تدريب عملي لموظفي إنفاذ القانون وتفعيل قوائم المراقبة الوطنية وضوابط التجارة الاستراتيجية.

وأخيراً، في إطار تقديم المزيد من الدعم لخطة المرأة والأمن، يجري المركز حالياً استعراضات قانونية لتزويد قوانين الأسلحة الصغيرة بإحالات مرجعية إلى الأحكام المتعلقة بالعنف الأسري في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي. وتشمل هذه الدراسات توصيات لفرض قيود على اقتناء الأسلحة والذخيرة من قبل أي شخص يُدان بارتكاب عنف بين الأشخاص في التشريعات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة.

وسيعمل المركز كذلك على زيادة فرص حصول النساء في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي على التدريب لكي يتسنى لهمن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة والعمل جنباً إلى جنب مع صانعي السياسات لتعزيز المساءلة الجنسانية للأطر القانونية تجاه العنف المسلح وعلاقته بأمن المرأة.

وفي الختام، أود أن أشكر البلد المضيف لنا، بيرو، والبلدان المانحة الأخرى – ألمانيا، بنما، بيرو، السويد، غيانا، كندا، المكسيك، الولايات المتحدة الأمريكية. وأتقدم بالشكر أيضاً إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأمن البشري وصندوق التبرعات الاستئماني للمعاهدة، إذ لم يكن من الممكن تحقيق أي من النشاطات التي ذكرتها اليوم لولا دعمهما المتواصل والأساسي. وأناشد الدول الأعضاء، ولا سيما دول منطقتنا، على مواصلة دعم المركز من خلال الإسهامات المساهمات الثنائية و/أو العينية. وأدعو المنظمات الإقليمية إلى مشاركتنا لاستكشاف فرص التعاون الممكنة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للسيد كريفونوس.

السيد كريفونوس (مدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم سيدي على إتاحة الفرصة لي لتقديم تقرير إلى اللجنة الأولى. ويقدم هذا البيان لمحة عامة عن الأنشطة التي اضطلع بها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادي الهادئ خلال العام الماضي، ابتداء من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

وواصل المركز أنشطة مشاريع دعم دول آسيا والمحيط الهادي الهادئ في تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، حسب التكليف الصادر عن الجمعية العامة وتبسيطه بخطة نزع السلاح المُقدمة مؤخراً. ويسهم المركز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق جميع أنشطته في المنطقة. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نفذ المركز ١٠ مشاريع على الصعيدين الإقليمي والوطني شارك في تنفيذها ٤٠٠ مشارك من الحكومات والبرلمانات والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني، كما شارك في ستة مشاريع تعاونية.

ووسع المركز نطاق التزامه بتعزيز الحوار بين الدول الأعضاء. ونظم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ بالتعاون مع حكومتي اليابان والجمهورية الكورية كوريا مؤتمرين سنويين بشأن المسائل والتحديات التي تواجه نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وأسهم المؤتمران في تعزيز الأمن وبناء الثقة والنهوض بالجهود الرامية إلى إيجاد حلول للمسائل المعقدة في تلك المجالات، سواء على الصعيد العالمي أو في منطقة آسيا والمحيط الهادي الهادئ.

ونظم المركز بالتعاون مع فرع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح في جنيف حلقتي عمل إقليميتين آسيويتين في تايلند وكازاخستان في آذار/مارس وأيلول/سبتمبر على التوالي بشأن العملية التشاورية لفريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى المعني بإعداد معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية.

أما فيما يتعلق ببناء القدرات الوطنية وتقديم المساعدة التقنية، فقد نفذ المركز عدداً من المشاريع لمساعدة دول منطقة آسيا والمحيط الهادئ على تنفيذ الالتزامات المتعلقة التزاماتها إزاء ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه ومعاهدة تجارة الأسلحة وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونظم المركز حلقة دراسية إقليمية لدول جنوب شرق آسيا في بنوم بنه في كانون الأول/ديسمبر بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والتقليدية والذخائر وتحويل استخدامها. يسّرت الحلقةُ الدراسية الحوارَ الإقليمي بشأن تحديد الاتجاهات والتحديات الرئيسية المتعلقة بالتدفق غير المشروع للأسلحة والذخائر، فضلاً عن تعزيز التنسيق على الصعيد دون الإقليمي والتعاون مع منظمة الجمارك العالمية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية من أجل منع تحويل مسار الأسلحة والاتجار بها. كما ناقش ممثلو الوكالات الوطنية لإنفاذ القانون مزايا وضع خطط عمل وطنية وإقليمية لمنع تحويل مسار الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بها. ومولت حكومة ألمانيا هذا المشروع.

كما نظّم المركز الإقليمي اجتماعاً إقليمياً للدول الآسيوية، عُقد في بانكوك في آذار/مارس، للتحضير للمؤتمر الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة.

ونفّذ المركز أيضاً هذا العام مشروعاً مشتركاً بين مكتب شؤون نزع السلاح ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لدعم التنفيذ الإقليمي لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في وسط آسيا ومنغوليا، والذي أطلق في تموز/يوليه ٢٠١٦. وكانت النتائج الرئيسية للمشروع هي تقديم خطط عمل وطنية للتنفيذ من جانب قيرغيزستان وطاجيكستان وتركمانستان وأوزبكستان إلى لجنة القرار ١٥٤٠. ومول الاتحاد الأوروبي هذا المشروع.

وكان تقديم تيمور – ليشتي لتقريرها الأولي إلى لجنة القرار ١٥٤٠، عقب الاجتماع المشترك بين الوكالات الوطنية الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، نتيجةً أخرى لأنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي دعماً لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في المنطقة.

وكمثال على الأهمية الكبرى التي يوليها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ لتعزيز المشاركة النشطة للمرأة في عمليات صنع القرار بشأن تحديد الأسلحة ونزع السلاح على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، أطلق هذا العام مشروعاً إقليمياً تحت موضوع ”العنف المسلح والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة من منظور جنساني“. وأجرى المركز بنجاح حلقتي عمل دون إقليميتين – في بانكوك لبلدان جنوب شرقي آسيا وفي كاتماندو لبلدان جنوب آسيا.

وقد جمعت حلقتا العمل الممولتان من مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، بين ممثلي المنظمات غير الحكومية التي تركز على مسائل التمكين الجنساني وبرلمانيين من دول المنطقة. وتبادلوا الآراء وناقشوا المبادرات المشتركة الرامية إلى التصدي للتحدي الذي يشكله الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وما له من آثار محددة على المرأة.

وظلّ مركز الأمم المتحدة الإقليمي مشاركاً في ثقافة السلام ونزع السلاح وأنشطة الأمم المتحدة لمناصرة تعزيز الاتفاقات العالمية في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح من خلال العمل مع قوات الأمن النيبالية وطلبة المدارس الثانوية والجامعات في كاتماندو. وفي إطار اليوم الدولي للشباب، قام المركز بتنظيم مناسبة للمناقشات المتعلقة بالسلام ونزع السلاح مع الشباب.

وأتيحت فرصة فريدة لموظفي مركز الأمم المتحدة الإقليمي وأكثر من ٨٠ طالب ومعلم لمناقشة ما يعنيه السلام ونزع السلاح للشباب وما يمكنهم عمله للمشاركة بنشاط بسبل مجدية في مجتمعاتهم المحلية وبلدهم ومنطقتهم.

وتعاون المركز تعاوناً فعالاً مع المنظمات والجهات المعنية الأخرى في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى والبرلمانيين والمنظمات غير الحكومية. وركّزت المشاريع التعاونية على توفير التدريب على نزع السلاح النووي وعدم الانتشار؛ وتعزيز تدابير بناء الثقة؛ وتنفيذ وتعميم تحديد الأسلحة والصكوك المتعلقة بعدم الانتشار؛ والدفع قدماً بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن؛ والعمل مع البرلمانيين بشأن تحقيق الغاية ١٦,٤ من أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة.

وقد كان تحقيق إنجازات المركز ممكناً بفضل دعم الراعين لنا – من الدول المانحة وبلدان المنطقة على حد سواء الذين قدموا مساهمات عينية إلى مشاريعنا. وإننا نقدّر بالغ التقدير الدعم الثابت والسخيّ المقدم إلى عمليات المركز من قبل الحكومة المضيفة من نيبال. وأود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن خالص امتناننا للجهات المانحة: الاتحاد الأوروبي، أستراليا، ألمانيا، تايلند، جمهورية كوريا، سويسرا، الصين، فنلندا، كازاخستان، نيوزيلندا، اليابان وأعضاء الصندوق الاستئماني لمرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة.

وإذ نضع في اعتبارنا مهمتنا لدعم الدول في جميع أنحاء منطقة آسيا والمحيط الهادئ في بناء القدرات في مجال مراقبة الأسلحة، وتعزيز الحوار الإقليمي، وتعزيز تدابير بناء الثقة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، يواصل مركز الأمم المتحدة الإقليمي العمل على التفكير في البرامج والمشاريع الجديدة التي نعتزم تنفيذها في العام المقبل.

وقد وضع المركز برنامجاً لدعم التنفيذ الإقليمي لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في جنوب آسيا؛ وسلسلة من مقترحات المشاريع من أجل تعزيز قدرات الدول على تحديد الأسلحة الصغيرة والذخائر التقليدية ومنع تحويل وجهتها؛ وبرنامجاً للتوعية في مجال نزع السلاح من أجل الشباب في آسيا والمحيط الهادئ بهدف تعزيز تطبيقه في مناطق أخرى.

ونتطلع إلى مواصلة الاضطلاع بمهمتنا بشأن المسائل الأمنية، بدعم والتزام دول المنطقة والجهات المانحة وأصحاب المصلحة الإقليميين الآخرين، في حين نعمل عن كثب مع حكومة نيبال المضيفة. ويواصل المركز أيضاً العمل مع الدول المانحة وهيئات التمويل الأخرى بغرض تأمين الموارد اللازمة للمشاريع الجديدة ووضع الأسس اللازمة للأنشطة في عام ٢٠١٧.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تمشياً مع الممارسة المتبعة في اللجنة، سأعلق الجلسة الآن لإتاحة الفرصة للوفود لإجراء مناقشة تفاعلية مع المشاركين في حلقة النقاش من خلال جلسة غير رسمية للأسئلة والأجوبة.

عُلّقت الجلسة الساعة ١٥/٥٠ واستؤنفت الساعة ١٥/٥٥.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): تستأنف اللجنة الآن النظر في مجموعة ”الأسلحة التقليدية“. وأحث مجدداً جميع المتكلمين على التفضل بالتقيد بالفترة الزمنية المحددة.

السيد محمد ناصر (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ماليزيا البيان الذي أدلى به ممثل فييت نام بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/73/PV.17) في هذه المجموعة، وكذا البيان الذي أدلى به ممثل أيرلندا بشأن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان (انظر A/C.1/73/PV.18).

ولا ينبغي أن نغض الطرف عن العواقب المدمرة الناجمة عن استخدام الأسلحة التقليدية في الوقت الذي نواصل فيه

جهودنا للقضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل. وتثني ماليزيا على الأمين العام لتركيزه بصفة خاصة على هذا الشأن في خطته لنزع السلاح التي صدرت في وقت سابق من هذا العام. وتنضم ماليزيا إلى أعضاء المجتمع الدولي في الدعوة إلى اتخاذ المزيد من التدابير الرامية إلى الحد من الآثار الإنسانية الخطيرة لهذه الأسلحة، ولا سيما على حياة المدنيين.

ومن الضروري اتخاذ تدابير فعالة لمنع تحويل استخدام الأسلحة التقليدية إلى أغراض غير مشروعة. ووقّعت ماليزيا معاهدة تجارة الأسلحة في ٢٠١٣ اعترافاً بالدور الهام الذي تضطلع به المعاهدة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية وغيرها من الأسلحة فضلاً عن تحويل استخدامها. وستواصل ماليزيا التقيد بروح المعاهدة والعمل في سبيل التصديق عليها. ونرى أن المعاهدة ستعزز السياسات الوطنية القائمة بشأن مراقبة هذه الأسلحة، مع الاعتراف بحق الدول في استخدام تلك الأسلحة بحكمة لدواعي الأمن والدفاع عن النفس والبحوث والتجارة. وتنظر ماليزيا كذلك في التعاون مع الدول الأطراف في المعاهدة والهيئات الدولية لاستكشاف المبادرات الأخرى بهدف الوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدة.

وقد نفذت ماليزيا عدداً من الأحكام القانونية المحلية، بما في ذلك قانون الأسلحة لعام ١٩٦٠ وقانون التجارة الاستراتيجية لعام ٢٠١٠، لتنظيم تداول الأسلحة التقليدية. وقد وحددنا أيضاً بعض العناصر التي يمكن تحسينها في تشريعاتنا الوطنية لكفالة التنفيذ الكامل والفعال للمعاهدة. ونحن على استعداد للعمل مع الدول الأطراف والهيئات الدولية ذات الصلة على لتقييم أنسب السبل للوفاء بالتزاماتنا بموجب المعاهدة.

وتأمل ماليزيا بشدة أن تولي المنتديات المتعددة الأطراف، ولا سيما منتديات الأمم المتحدة، اهتماماً متواصلاً للمسائل الشبيهةبالمسائل من قبيل بالاتجار غير المشروع بالأسلحة. ويعد العمل المستمر الذي يضطلع به مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، من بين أمور أخرى، أساسياً في هذا الصدد.

السيد بايك يونغ جين (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): لا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي الأسلحة المفضلة في النزاعات المسلحة والسبب وراء تفشي العنف في جميع أنحاء العالم. وقد أصبحت تلك الأسلحة بحكم الواقع أسلحة الدمار الشامل في عصرنا، وتمثل تهديداً للسلام والأمن الدوليين نظراً لاتساع نطاق استخدامها. ولا يمكننا أن نقف مكتوفي الأيدي إزاءها. ويجب على المجتمع الدولي بذل المزيد من الجهود لعرقلة نقل تلك الأسلحة بصورة غير مشروعة فضلاً عن الحد من تخزينها وإساءة استخدامها.

ومن الأهمية بمكان في هذا الصدد تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب. ونرحب بالوثيقة الختامية (المرفق A/CONF.192/2018/RC/3) الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي الثالث الذي عقد في حزيران/يونيه بشأن برنامج العمل. ونرى أن هذا المؤتمر قد وسع بشكل قاطع الأساسيات اللازمة لبذل المزيد من الجهود الموضوعية الرامية إلى تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وقد انضمت جمهورية كوريا وأستراليا منذ ٢٠٠٨ إلى الجهود الدولية المبذولة في هذا المسعى بتقديم مشروع قرار بشأن منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها. ونقدم مشروع القرار للمرة الأخيرة استناداً إلى تقييمنا المشترك القائل بأن القرار قد حقق الغاية المرجوة منه في النهوض بالجهود الموحدة، ولا سيما بعد تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، التي تتناول أنشطة السمسرة غير المشروعة في سياق أوسع بكثير. ويحدونا الأمل في أن يشكل يكون قرارنا بالإبطال التدريجي لقرار قائم سابقة إيجابية في جهودنا الرامية إلى تبسيط عمل اللجنة الأولى.

ونود التأكيد من جديد، باعتبارنا أحد الموقّعين الأصليين على المعاهدة، على دعمنا القوي لهذه الوثيقة الملزمة قانوناً التي تنص على المعايير المنظِّمة لنقل الأسلحة التقليدية على الصعيد العالمي. ويرحب وفد بلدي بالتقدم المحرز في السنوات الخمس التي تلت اعتمادها. ونتطلع إلى بذل المزيد من الجهود لتعزيز ركائزها الأساسية الثلاث: الطابع العالمي والتنفيذ الفعال والشفافية والإبلاغ.

ويعد فإضفاء الطابع العالمي على المعاهدة ذوا أهمية خاصة لآسيا نظراً لمحدودية عدد الدول الأعضاء في المعاهدة من بين بلدان المنطقة. وتعد وزيادة العضوية الإقليمية واسعة النطاقهي إحدى أحد المسائل التي تعتزم جمهورية كوريا التركيز عليها في التمهي خلال الفترة المؤدية إلى د ل مؤتمر الدول الأطراف الخامس، بالنظر إلى أن المعاهدة تدعم بشكل مباشر الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة وتؤثر بشكل غير مباشر على أهداف التنمية المستدامة الأخرى، بما فيها تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

وتعلق وتولي جمهورية كوريا أهمية كبيرة على اللاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة بوصفها أداة فعالة للتصدي للشواغل الإنسانية، مع مراعاة الاحتياجات الأمنية المشروعة والضرورات العسكرية. ويرى وفد بلدي أنه ينبغي بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد للمضي قدماً صوب تحقيق عالمية الاتفاقية. ونعرب عن تقديرنا في هذ الصدد لبرنامج الرعاية تقديم مشاريع القرارات الذي يشكل بوصفه أداة مفيدة في تشجيع البلدان المعنية للانضمام إلى الاتفاقية وتنفيذها. ونؤمن كذلك بأنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لمواجهة التهديد الذي تفرضه تمثله الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع. ونرحب في هذا الصدد باعتماد إعلان سياسي بشأن تلك الأجهزة في المؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

وترحب جمهورية كوريا باعتماد التقرير الأخير (CCW/GGE.1/2018/3) لفريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، وهو ما يمثل باعتباره نتيجة أخرى ذات مغزى مجدية لعملية الاتفاقية هذا العام. ويأمل وفد بلدي أأن نستفيد من إنجاز هذا العام بحيث تتسنى لنا فرصة تحسين فهمنا بصورة أكبر للمسائل المعلقة، بما فيها ما يخص ذلك تلك المتعلقة بالتفاعلات مع بين الإنسان والآلة في إطار فريق الخبراء.

وأخيراً، يود وفد بلدي أن يعرب عن قلقه إزاء الوضع المالي للاتفاقية. ونعتقد أن إيجاد حل عملي لهذا الأمر يصب في مصلحة الجميع، مما يهيئ بيئة أكثر استقراراً للمناقشات المقبلة.

السيدة ليولوكا (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (*تكلمت بالفرنسية*): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدليا بهما كل من ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16) وممثل المغرب بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية على التوالي (انظر A/C.1/PV.18).

وأود الإشارة إلى أن الانتشار العشوائي للأسلحة التقليدية لا يزال يشكل مصدر قلق متواصل مستمر وعقبة في طريق السلام، مما يعوق بدوره تحقيق التنمية بشكل عام. وهذا هو الوضع في منطقة البحيرات الكبرى دون الإقليمية، ولا سيما في بلدي جمهورية الكونغو الديمقراطية. ولذلك، نشارك بحزم في مكافحة انتشار الأسلحة عن طريق وضع الكثير من استخدام مختلف الأدوات الصكوك السياسية والقانونية على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والدولية بهدف زيادة الحد من الأسلحة التقليدية، بما فيها ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

يرحّب بلدي بمختلف المبادرات المتخذة بالفعل في هذا المجال، بما في ذلك خطة الأمين العام لنزع السلاح. وعلى الرغم من أن جمهورية الكونغو الديمقراطية ليست بعد دولة طرفاً في معاهدة تجارة الأسلحة، يرى وفد بلدي أن المعاهدة توضح فعالية تعددية الأطراف في معالجة هذه المسألة ذات

الاهتمام المشترك وستُساعد على وضع حد للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويجب أن ننظر إلى الأمام ونواجه تحديات المستقبل، لأن الجهود التي نبذلها في مجال الأسلحة التقليدية سوف تسهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين. إن جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تزال ملتزمة بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها الخمسة وإلا فإن الآثار البشرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية للانتشار غير المنضبط لتلك الأسلحة سيخلف ضرراً لا يمكن إصلاحه.

وفيما يتعلق باتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، يظلّ وفد بلدي ملتزماً بمواصلة عملية إزالة الألغام في المناطق المتضررة. لقد دعمت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، منذ بداية أنشطتها في عام ٢٠٠٢، وشركاء آخرون الجهود التي تبذلها الحكومة الكونغولية لكفالة بيئة آمنة لشعبها.

ولذلك يأمل بلدي في أن تولى مسألة الأسلحة التقليدية دائماً أقصى درجات الاهتمام بالنظر إلى عواقبها السلبية، وسنواصل العمل البنّاء بشأن هذه المسألة الهامة.

السيد هيوت (كمبوديا) (*تكلم بالإنكليزية*): تعرب كمبوديا عن تأييدها للبيانين اللذين أدلى بهما ممثلا كل من إندونيسيا وفييت نام باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16) ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/73/PV.17)، على التوالي.

لا يزال وجود الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب يشكّل تهديداً للأمن البشري وخطة التنمية الوطنية. ولا تزال كمبوديا، كونها إحدى أكثر البلدان تلوثاً بالألغام الأرضية، تعاني من الذخائر غير المنفجرة ومن المتفجرات من مخلفات الحرب المخبأة تحت الأرض، سواء في الحقول الزراعية أو على طول حدودنا. وعلى الرغم من أن عدد الضحايا قد انخفض على مرّ السنين، لا يزال هناك الكثير من الأراضي التي تتطلب التطهير ولا يزال الكثير من الناس يعانون، الأمر الذي يشكل عبئاً ثقيلاً على اقتصادنا ومجتمعنا.

لقد عقدت ”الهيئة الكمبودية للإجراءات المتعلقة بالألغام ومساعدة الضحايا“ مؤتمراً للإجراءات المتعلقة بالألغام في أيار/مايو للاحتفال بإنجازات البلد في هذا المجال على مدى السنوات الـ ٢٥ الماضية ولإعداد خططها المستقبلية لإزالة الألغام. واعتباراً من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، تم تطهير ٧٠٠ ١ كيلومتر مربع من الأراضي المتضررة، ما أسفر عن تدمير ١,٢٥ مليون لغم و ٢,٧ مليون قطعة من المتفجرات من مخلفات الحرب. وعلى الرغم من جهودنا الدؤوبة، لا يزال هناك ٠٠٠ ٢ كيلومتر مربع من الأراضي المتضررة التي يتعين تطهيرها.

وإذ تُسلم كمبوديا بالحاجة إلى معالجة المسائل المتعلقة بالألغام على الصعيد الإقليمي جنباً إلى جنب مع سائر الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقد قررت إنشاء مركز رابطة أمم جنوب شرق آسيا الإقليمي لمكافحة الألغام في بنوم بنه. يعمل المركز بوصفه مركز امتياز إقليمي لمعالجة الجوانب الإنسانية للذخائر غير المنفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب في دول الرابطة الأعضاء المهتمة. وهو يساهم أيضاً في تعزيز التعاون مع البلدان الأخرى والمؤسسات المعنية، بما فيها دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

لا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تدمّر حياة الآلاف من البشر كل يوم بدلاً من حماية سبل كسب الرزق في جميع أنحاء العالم. وتُلحق النزاعات المسلحة الإصابات والإعاقات والجوع والتشرد بالملايين من البشر وتُخلّف الأرامل واليتامى واللاجئين. وتشاطر كمبوديا أعضاء اللجنة الأولى مشاعر القلق إزاء صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة، فضلاً عن تكديسها المفرط وانتشارها دون أي ضوابط في العديد من مناطق العالم.

واعترافاً بخطورة مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة وفي بلدنا أيضاً، أدمجت كمبوديا في خطتها الوطنية برنامج الأمم المتحدة للعمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه بغية إدارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وكفالة تحقيق السلام والأمن في البلد. ونؤمن إيماناً قوياً بأن برنامج العمل سيوفر وسيلة فعّالة لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونهيب بالدول الأعضاء أن تمتثل لبرنامج العمل وأن تنفذه على النحو الواجب.

السيدة هايلي (إريتريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن ارتياح وفد بلدي للطريقة التي تديرون بها، سيدي الرئيس، أعمال اللجنة الأولى.

وفي حين يؤيد وفد بلدي تأييداً تاماً البيانين اللذين أدلى بهما بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16) ومجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/73/PV.18) ممثلا كل من إندونيسيا والمغرب، على التوالي، فإني أود أن أتطرق بإيجاز إلى ما يلي.

ما انفكّت الأسلحة التقليدية عن كونها الأدوات الرئيسية للدمار خلال العقد الماضي، لا سيما في العالم الثالث. وقد كان لتحسين تكنولوجيا الإنتاج ولتطور الانتشار والنقل والتداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أثر هائل وما فتئ هذا يقوض السلام والأمن، الأمر الذي يؤدي إلى زعزعة الاستقرار في العديد من البلدان والمناطق. وما برحت المصالح الاستراتيجية والسياسية والتجارية والأمنية للدول وعدم التنفيذ الأمين للالتزامات الدولية والإقليمية القائمة تعيق التقدّم نحو التنظيم المجدي لها.

إن استخدام تلك الأسلحة من قبل جهات من غير الدول وانتشارها على نطاق واسع وإمكانية الحصول عليها لا تزال تشكل بالفعل تهديداً. ونواصل مع القلق الشديد ملاحظة أن انتشار ونقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة كان له تأثير كبير على البلدان النامية، ولا سيما تلك التي تكون فيها سيطرة الدولة ضعيفة أو معدومة. تُمكّن هذه الثغرات الأمنية الجماعات الإرهابية والشبكات الإجرامية الأخرى من الاستفادة منها عبر نشر الفوضى وانعدام الأمن في الدول الهشة.

ويجب على المجتمع الدولي في هذا الصدد الوقوف ضد الخطوات أو الإجراءات التي تقوّض أمن البلدان واستقرارها. وتؤكّد إريتريا مجدداً موقفها الحازم بأن أعمالنا يجب أن تسترشد باحترامنا للحق السيادي للدول في الحصول على الأسلحة التقليدية وتصنيعها وتصديرها واستيرادها وحيازتها هي وأجزائها ومكوناتها للدفاع عن النفس والاحتياجات الأمنية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

إن انتشار الأسلحة الصغيرة وسوء استخدامها هو ظاهرة معقدة ومتعددة الأوجه تتجاوز الحدود السياسية وتتطلب حلولاً إقليمية ودولية. وتعرب إريتريا عن التزامها الراسخ بمواصلة العمل مع الدول الإقليمية والمجتمع الدولي لمراقبة وإنهاء الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة ونقلها. وعليه نؤكد ضرورة التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وللصك الدولي للتعقب، كونهما عنصرين حيويين في تعزيز الأمن والتنمية المستدامة.

إن إريتريا، بوصفها دولة خرجت مؤخراً من ٣٠ عاماً من الحرب لأجل الاستقلال واحترام سيادتها على أراضيها الوطنية، هي من بين العديد من البلدان التي عانت من ويلات الحرب والمعاناة البشرية الناجمة عن الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية. ونولي أهمية كبيرة في هذا الصدد إلى اتفاقية حظر

استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، والتنفيذ الكامل لها.

وفي الختام، أود أن أغتنم هذه الفرصة للتأكيد على أن الأسلحة لا تؤدي إلا إلى تأجيج انعدام الأمن. ولا يمكن تحقيق عالم خال من النزاع إلا من خلال التزام سياسي قوي ومسؤولية مشتركة وحازمة تجاه تعددية الأطراف.

السيدة ستويفا (بلغاريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد بلغاريا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/73/PV.18). وأود أن أتناول بضع نقاط بصفتي الوطنية.

إن الهدف من نزع السلاح وتحديد الأسلحة هو إنقاذ الأرواح في نهاية المطاف. وهذا لا يحدث في فراغ. وعلى نحو ما أبرز الأمين العام في خطته لنزع السلاح، ثمة صلة مباشرة بين خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وجهود نزع السلاح، ونحن بحاجة إلى اتباع نهج أكثر تكاملا في تناولهما.

ولا يزال انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يشكل مصدر قلق بالغ، حيث إنها تؤدي إلى تفاقم النزاعات وتسهم في إثارة العنف وتعرض الاستقرار والأمن الدولي للخطر. وينبغي عدم ادخار أي جهد في مكافحة هذا الانتشار ومنع تحويل وجهة الأسلحة. وفي هذا الصدد، نرحب بالوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) الصادرة عن المؤتمر الثالث لاستعراض برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في هذا العام. فهي توفر أساسا جيدا لتوجيه جهودنا لمواصلة تعزيز النظام العالمي لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، من بين أمور أخرى.

وقد تم البرهنة بوضوح على ضرورة مراقبة الذخائر في مناسبات مختلفة، وهو أملا لا تزال له وجاهته. ولا يمكن أن يكون لدينا تدابير فعالة بحق لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دون مراقبة الذخيرة – الإمداد والمخزونات على السواء. وإذا تحققت هذه المراقبة ومورست بقوة، سيقل عدد حالات تحويل مسار هذه الأسلحة.

ولا يزال إضفاء الطابع العالمي على معاهدة تجارة الأسلحة يمثل أولوية بالنسبة لبلدي. فالمعاهدة تعزز وجود نظم قوية لمراقبة الصادرات وتروج للتجارة التي تتسم بالمسؤولية. وحتى الآن، ثبت أن التنفيذ الصارم لمراقبة الصادرات هو التدبير الأكثر فعالية في منع تحويل وجهة الأسلحة. وثمة دور هام للقواعد العالمية لتجارة الأسلحة على نحو مسؤول التي حددتها معاهدة تجارة الأسلحة في منع الأعمال الوحشية وكبح جماح الإرهاب وتعزيز الأمن الدولي.

تمثل اتفاقية حظر الألغام قصة نجاح. فقد أثبت هذا الصك في الممارسة العملية أن نزع السلاح ينقذ الأرواح، وقد أنشأ قواعد عالمية غيرت سبل عيش شعوب بأكملها على نحو إيجابي. إلا إنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به. وينبغي أن تستمر الجهود المبذولة من أجل التنفيذ الكامل لخطة عمل مابوتو للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩.

يصادف عام ٢٠١٨ الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد اتفاقية الذخائر العنقودية. وفي حين أنه من المشجع أن تنفيذ خطة عمل دوبروفنيك يمضي حسبما هو مقرر، فإن التقارير الواردة بشأن استمرار استخدام الذخائر العنقودية تثير قلقا بالغا.

إن تزايد استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان له آثار مدمرة على المدنيين. وينبغي أن يمتثل أي طرف يستخدم الأسلحة التقليدية في النزاع المسلح امتثالا كاملا للقانون الدولي الإنساني. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود الجارية المتخذة في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة لإذكاء الوعي بهذه المسألة.

تشكل منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل تحديا آخر ينبغي أن يتصدى له المجتمع الدولي. ونرحب بالتقدم الذي أحرزه هذا العام فريق الخبراء الحكوميين المفتوح باب العضوية المعني بنظم الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، والمتمثل في المبادئ التوجيهية المتفق عليها للتأكيد من جديد على أن القانون الدولي ينطبق أيضا على نظم الأسلحة الذاتية التشغيل وأن نظم الأسلحة يجب أن تظل تحت سيطرة الإنسان في المستقبل. فتلك الأسلحة يجب أن تظل دائما تحت سيطرة البشر. وذلك هو السبيل الوحيد الذي يمكن أن يكفل تحقيق المساءلة والامتثال للقانون الدولي. وتتشاطر بلغاريا الرأي القائل بأن استخدام المركبات المسلحة غير المأهولة ينبغي أن يتم بشكل ينسجم انسجاما تاما مع القانون الدولي. وثمة حاجة لمواصلة إجراء مناقشات متعمقة بشأن استخدام التكنولوجيات من هذا القبيل.

السيد مورينو (إسرائيل) (*تكلم بالإنكليزية*): سأدلي بنسخة مختصرة من بياني بغية الالتزام بالحد الزمني؛ وستكون النسخة الكاملة متاحة على بوابة الخدمات الموفرة للورق PaperSmart.

تقوم الأسلحة التقليدية بدور هام في حياتنا اليومية. وتنشأ المشاكل عند وقوع الأسلحة التقليدية في أيد غير مأذون لها بذلك أو عند إساءة استعمالها لتعزيز مخططات متطرفة. ومن الواضح أنه يتعين على الدول التقيد بالتزاماتها الدولية بعدم انتشار الأسلحة التقليدية، بل ومكافحة الانتشار وإدارة مخزوناتها بفعالية.

وفي السنوات القليلة الماضية، انتشرت الأسلحة التقليدية وحيازتها في منطقة الشرق الأوسط بكميات ونوعيات غير مسبوقة. وتجد تلك الأسلحة طريقها إلى أيدي الأنظمة القمعية والمنظمات الإرهابية والبلدان الراعية للإرهاب، التي تستخدمها لنشر العنف والتطرف. وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدول في منطقة الشرق الأوسط لا تكتفي بعدم محاولة وقف أنشطة المنظمات الإرهابية أو كبح جماحها، بل إنها دأبت على تشجيعها ودعمها ومساندتها.

وفي هذا السياق، فإن إيران، التي تحاول تحقيق الهيمنة الإقليمية ونشر أيديولوجيتها المتطرفة هي أكبر جهة تعمل على نشر الأسلحة التقليدية في المنطقة، باستخدام منظمات وكيانات لعميلة لبث الرعب وخوض الأعمال العدائية. وفي حالات أخرى، مثل الحالة في سورية، يستخدم النظام الأسلحة التقليدية وغير التقليدية على حد سواء بشكل مأساوي ضد شعبه، والخسائر في الأرواح مريعة.

إن التهديد الذي تشكله بعض منظومات الأسلحة بمجرد وقوعها في الأيدي الآثمة – مثل منظومات الدفاع الجوي المحمولة والصواريخ القصيرة المدى وقذائف الهاون والقذائف أرض – جو – هائل. وينبغي أن تقتصر حيازة الأسلحة بشكل عام، ومنظومات الأسلحة تلك على وجه الخصوص، على الدول ذات السيادة المسؤولة التي تمتثل للقواعد والمعايير الدولية التي تعهدت بها.

ويشكل برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والصك الدولي للتعقب صكين هامين في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة وتحويل مسارها. وترحب إسرائيل بالعمل المكثف والإنجازات التي تحققت حتى الآن، ولكنها تقر بوجود تحديات كبيرة لا تزال ماثلة أمامنا. وقد كان المؤتمر الاستعراضي الثالث قيما، وتود إسرائيل أن تعرب مرة أخرى عن امتنانها للرئيس، السفير بروني، ممثل فرنسا، لقيادته، وكذلك لفريقه وللأمانة العامة. إن نجاح هذا الصك يكمن في تنفيذه الكامل والفعال.

وفي هذا الصدد، نعتقد أنه ثمة حاجة إلى التركيز على تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والصك الدولي للتعقب وأن نظل متقيدين بنطاقه، بدلا من محاولة إقحام عناصر أخرى فيه لا تشكل جزءا من هذا النطاق.

وعلى سبيل المثال، نعتقد أن برنامج العمل ليس هو المحفل المناسب فيما يتعلق بالذخيرة حيث إنه قد تم اختيار محفل آخر بالفعل، وهو فريق الخبراء الحكوميين الذي سيجتمع في عام ٢٠٢٠. وسيؤدي تجاوز نطاق برنامج العمل إلى جعل تنفيذه أصعب وسيوجد ثغرات أكبر في هذا التنفيذ.

وتقدر إسرائيل آلية سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وتقدم تقريرها على أساس سنوي. ومن المؤسف للغاية أنه في منطقة الشرق الأوسط، تمثل إسرائيل أحد البلدان القليلة التي تقدم تقارير سنوية. وتحث إسرائيل جميع الدول على تقديم تقاريرها، رهنا باعتبارات أمنها الوطني. كما قدمت إسرائيل تقرير عن نفقاتها العسكرية، وجار العمل في إعداد تقريرها عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتنوه إسرائيل بأهمية معاهدة تجارة الأسلحة باعتبارها معلما على طريق تعهد المجتمع الدولي بتعزيز الجهود الرامية إلى الحد من عمليات النقل غير المشروع للأسلحة. وقد كان المؤتمر الرابع للدول الأطراف قيما، وتود إسرائيل أن تعرب عن امتنانها للرئيس، السيد تاكاميزاوا، سفير اليابان. وتدعم إسرائيل أهداف المعاهدة ومقاصدها، بوصفها دولة موقعة، وتم بالفعل إدراج العديد من مبادئ المعاهدة ومعاييرها في سياسات إسرائيل التصديرية القوية وفي آلياتها المتينة للمراقبة.

وترى إسرائيل أن سعي الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة إلى تحقيق التوازن الضروري بين الضرورة العسكرية والاعتبارات الإنسانية في تطبيق القانون الدولي الإنساني يجعل منها صكا هاما في ميدان الأسلحة التقليدية. وهي أيضا منتدى مهما لمناقشة التحديات في ذلك المجال.

وفيما يتعلق باجتماع فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، نود أن نعرب عن امتناننا للسفير أماندیب سينغ جيل ممثل الهند على قيادته. لقد وجدنا المداولات مثمرة.

السيدة بينتولا (تايلند) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد تايلند البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16)، وممثل فييت نام بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/73/PV.17).

ونزع السلاح يُنقذ الأرواح. ولا تصدق هذه الكلمات الأربع في أي مجال بشكل أوضح منه في المناقشة المواضيعية للجنة الأولى بشأن الأسلحة التقليدية. لكن هناك حجة أكثر إلحاحا لتنفيذ تلك الكلمات وترجمتها إلى أفعال.

إذ يشكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية وانتشارها تهديدا خطيرا للأمن العالمي. وتعرقل آثارها المباشرة والجنسانية، لا سيما على النساء والأطفال، بشكل كبير تحقيق استدامة السلام والتنمية والازدهار.

وتايلند من البلدان المتضررة من مخلفات الحرب من الذخائر غير المنفجرة ونعمل مع جميع الأطراف المعنية لتطهير البلد من الألغام. وقد أنجزنا حتى الآن ٨٦ في المائة من أعمال نزع الألغام في تايلند وأعلن خلو ١٧ مقاطعة من الألغام من أصل ٢٧ مقاطعة متضررة. وبالرغم من أن هذه الأرقام لا يستهان بها إلا أن الأهم من ذلك هو كون الأراضي المخلَّصة من الألغام مؤخرًا تحسن الآن سبل عيش الناس وتعزز الرخاء الاقتصادي للسكان التايلنديين، وهو ما ييسر تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

غير أن ذلك المسعى يجب ألا يكون فرديا. فالتعاون الدولي عامل تمكين محوري ومهم لتحقيق نجاح تلك الجهود. وبوسعنا بل ويجب علينا أن نفعل المزيد معا. وتايلند عضو في اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة في إطار اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، ونعمل على تعزيز المساعدة والتعاون بين الدول الأطراف وأصحاب المصلحة للوفاء بجميع الالتزامات بموجب المعاهدة، بما في ذلك مساعدة الضحايا وإعادة تأهيلهم والتوعية بمخاطر الألغام.

ولا يزال من الواضح تماما أن انتشار الأسلحة التقليدية ونقلها بصورة غير مشروعة يشكلان تهديدا خطيرا للدولة وللأمن البشري وللسلام الدائم والعدالة والتنمية. وتشير التقديرات إلى أن ما يتراوح بين ٠٠٠ ٤٠٠ و ٠٠٠ ٥٠٠ مدني يسقطون ضحايا للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة كل عام. وقد تكون تلك الأرقام تقديرات متحفظة وهو ما يجعل هذه الأسلحة أسلحة دمار شامل حقيقية. ولا يزال من الواضح بشكل مؤكد أن الدول الأقل قدرة على التعامل مع الأسلحة غير المشروعة تكون في كثير من الأحيان الأكثر تضررا. وهذا هو العالم الذي نعيش فيه، وتلك هي المسائل التي علينا أن نواجهها مباشرة.

إن التعاون والمساعدة الدوليين مهمان لضمان أن ينقذ نزع السلاح الأرواح. وعلاوة على ذلك، فإن التصدي للتهديدات في سياقات محددة والتعاون الإقليمي يضيفان قيمة على جهودنا. وبالنسبة لتايلند، لا يزال برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الإطار الرئيسي للتصدي لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة على نطاق واسع ودون رقابة. ونحن نؤمن كدولة موقعة على معاهدة تجارة الأسلحة بأن المعاهدة تكمل الجهود المبذولة في إطار برنامج العمل لضمان تنظيم التدفق غير المشروع للأسلحة التقليدية بشكل فعال.

لقد سمعنا مرارا من زملائنا في اللجنة أن التكنولوجيا الجديدة، بما في ذلك الطائرات المسيرة بدون طيار وغيرها من الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل لها آثار واسعة النطاق لم تدرس بعد. وتتفق تايلند مع ذلك تماما ونشدد على أنه يجب علينا، في إطار فهمنا المتنامي لتلك التكنولوجيا الجديدة، تأكيد أهمية احترام القانون الدولي الإنساني وتطويره. ويجب أن تستند المناقشات الجارية بشأن التكنولوجيا والأسلحة الجديدة إلى تدوين الممارسات الحالية وضمان التطور التدريجي في الصكوك الدولية المناسبة.

ويمكن أن ينقذ عملنا في مجال الأسلحة التقليدية مئات الآلاف من الأرواح ويحسن نوعية الحياة للكثيرين. وكما هو الحال مع الأسلحة الأخرى، يمكن تخصيص الأموال المكرسة للأسلحة التقليدية لمجالات بعيدة عن التسلح ونحو الحد من الفقر والرعاية الصحية الشاملة وغير ذلك من الأهداف المهمة التي يمكن أن تسهم جميعها في ازدهار شعوبنا. ونحتاج إلى تغيير طرق التفكير ونواصل السعي إلى تحقيق المزيد من التعاون، لا بين الدول فحسب بل مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية. ويمكن للجنة التعويل على تايلند باعتبارها شريكا في ذلك المسعى.

السيدة باتاجاراوا (نيجيريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد نيجيريا البيانين اللذين أدلى بهما في إطار هذه المجموعة ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16)، وممثل المغرب بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/73/PV.18).

وقد عانى جزء كبير من سكان العالم، بمن في ذلك الكثيرون في بلدي، من العواقب المؤلمة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة التي وقعت في أيدي العصابات الإجرامية والإرهابيين والجماعات المسلحة. ولا تزال هذه الأسلحة تقوض مجتمعات لولا وجودها لكانت مجتمعات يسودها السلام، وتتسبب في التشرد الداخلي، وهي مسؤولة عن سقوط مئات الضحايا يوميا. ويشيد وفد بلدي بجميع الدول على جهودها المتجددة المبذولة في هذا الصدد، ويرحب بالاختتام الناجح لمؤتمر الاستعراض الثالث للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه الذي عقد في حزيران/يونيه.

وترحب نيجيريا بالنتائج الناجحة المنبثقة عن المؤتمر الرابع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الذي عقد في طوكيو في آب/أغسطس، وتكرر التأكيد على ضرورة التنفيذ النشط

والفعال للعديد من الصكوك الموجودة أصلا بوصفها أدوات لتنظيم نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد العالمي. ونحث الدول، ولا سيما الدول الكبرى المنتجة والمصدرة للأسلحة التي لم تصبح بعد أطرافا في المعاهدة، على كفالة انضمامها في الوقت المناسب. ويسر وفد بلدي أيضا أن يحيطكم علما بأنه، تمشيا مع التزامنا بتنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، أنشأت نيجيريا أمانة للمعاهدة في آب/أغسطس.

وضاعفت نيجيريا جهودها لتعزيز حدودها الوطنية وتحالفاتها في جميع أنحاء منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية وخارجها. ويتجلى التزامنا كذلك بالتوقيع والتصديق على الصكوك الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة وإقامة شراكات مستدامة وقوية مع الاتحاد الأفريقي ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا والمنظمات الأخرى ذات الصلة.

وأنشأت الحكومة الاتحادية في نيجيريا بالإضافة إلى ذلك اللجنة الرئاسية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وما برحت اللجنة تشارك في الأنشطة الرامية إلى وقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد نظمت برامج لبناء القدرات لصالح وكالات الأمن وأجرت تقييماً أساسياً أولياً للحالة فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في نيجيريا، بما في ذلك دراسة استقصائية وطنية شاملة عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والبرنامج الوطني الشامل لوسم الأسلحة وإنشاء قاعدة بيانات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومراجعة القوانين المتعلقة بالأسلحة النارية في نيجيريا من بين أمور أخرى.

وتواصل نيجيريا دعم وتعزيز المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من المبادرات ذات الصلة الرامية إلى التصدي لتهديدات التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا. ويرحب وفد بلدي ترحيبا حارا بالخطوات التي اتخذتها البلدان لتعزيز احترام القانون وتحسين حماية المدنيين.

ولتحقيق هذه الغاية، التقت نيجيريا و ١٨ بلدا في أفريقيا والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني، بمن في ذلك الضحايا والناجون، في مابوتو العام الماضي بهدف تبادل الخبرات والأدلة بشأن النمط المميز للضرر الذي يلحق بالمدنيين جراء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان واستكشاف الخطوات اللازمة لمعالجة هذا الضرر على المستويات التشغيلية السياسية والوطنية من منظور وطني وإقليمي. وقد توج الاجتماع باعتماد بيان تاريخي بشأن حماية المدنيين من استخدام الأسلحة المتفجرة وكذلك دعم العملية التي ستفضي إلى التفاوض واعتماد إعلان سياسي دولي بشأن استخدام تلك الأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان.

وعلى الرغم من أن العديد من المكاسب تحققت في الحد من خطر الأسلحة التقليدية، نُقرّ أنه يتعين القيام بالمزيد. لذلك، يلزم تقديم الدعم والمساعدة الدوليين في هذا الصدد، لا سيما من خلال إنشاء برامج لبناء القدرات مصممة خصيصا لنقل التكنولوجيات والمعدات والدراية اللازمة إلى البلدان النامية في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

وفي الختام، نؤكد للجنة أن وفد بلدي سيشارك بنشاط في جميع العمليات الموجهة نحو جعل مجتمعاتنا سلمية وآمنة. ولدى القيام بذلك، نتطلع للعمل مع الوفود الأخرى لتحويل رؤية السلام والأمن الدوليين إلى واقع في الوقت الحاضر وللأجيال المقبلة.

السيد دزونزي (ملاوي) (*تكلم بالإنكليزية*): لا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي الأسلحة المفضلة في العديد من أعمال العنف المسلح. ووفقا للدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة لعام ٢٠١٦ – وهو آخر عام تتوافر عنه بيانات – لقي ٠٠٠ ٥٦٠ شخص حتفهم نتيجة للعنف المسلح. ويقدر أن ١٨ في المائة من تلك الوفيات كانت نتيجة

مباشرة للنزاع. وبغية وضع نهج شامل للحد من الوفيات الناجمة عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإننا بحاجة إلى التركيز على العنف المسلح ككل، بدلا من أن تقتصر جهودنا على معالجة العنف في النزاع.

وبالمقارنة مع بعض البلدان المجاورة، فإن ملاوي لا تتأثر إلى حد كبير بالانتشار والاستخدام غير المشروعين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومع ذلك، لا يزال أبناء شعبنا يعانون بشكل كبير من الاستخدام غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة داخل منازلهم وعلى الطرق العامة وفي المباني التجارية. ويتضح ذلك من خلال الزيادة الواضحة في مصادرة الأسلحة النارية غير المشروعة. ولا تزال الشرطة المجتمعية تؤدي دورا كبيرا في تيسير مصادرة هذه الأسلحة النارية غير المشروعة. وفي عام ٢٠١٧، دمرت ملاوي ٧٠٠ ٢ قطعة من الأسلحة النارية غير المشروعة المصادرة، وهو حدث عادة ما يجرى كل سنة خلال الأسبوع العالمي لمكافحة العنف المسلح.

وفي حالة بلدنا، فإن الصكوك الرئيسية التي تعالج الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسوء استخدامها تشمل برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي انضمت إليه ملاوي عام ٢٠٠١، عند دخوله حيز النفاذ. ومنذ عام ٢٠٠٦، قدمت ملاوي تقارير سنوية إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وشاركت في اجتماع الدول المعقود مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، مصحوبة بالتقارير السنوية المقدمة إلى الصك الدولي للتعقب، الذي اعتُمد في عام ٢٠٠٥.

وتشمل الصكوك الرئيسية الأخرى البروتوكول المتعلق بالأسلحة النارية – الذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٥، ويكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٣ – ومعاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠١٤ وملاوي هي أحد الموقعين عليها. وفي حزيران/يونيه، شاركت ملاوي في المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل في نيويورك، وهي تعمل حاليا على تنفيذ نتائج المؤتمر.

أما على الصعيد الإقليمي، فوقعت ملاوي على البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في عام ٢٠٠٢، الذي تعكف على تنسيقه من منظمة التعاون الإقليمي بين رؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي.

وعلى الصعيد الوطني، أنشأت ملاوي مركز تنسيق وطني معني بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في عام ٢٠٠٦، وهو ينسق جميع مسائل الأسلحة الصغيرة في ملاوي. ويضم مركز التنسيق الوطني شرطة ملاوي وقوات الدفاع الملاوية، ووزارتي الداخلية والخارجية والعديد من الوزارات والإدارات الحكومية، فضلا عن منظمات المجتمع المدني. ووضعت ملاوي أيضا خطة عمل وطنية، فضلا عن سياسة لمراقبة وإدارة الأسلحة النارية والذخائر في عام ٢٠١٣، بدعم من المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة. ولا يزال ذلك وثيقة سياسة عامة رئيسية تحدد خارطة الطريق لما تريد ملاوي تحقيقه في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة. وفي عام ٢٠١٧، بدأت ملاوي عملية وسم جميع الأسلحة التي تملكها الشرطة، وستمتد لتشمل الأسلحة النارية التي يملكها المدنيون.

وفي الختام، تشارك ملاوي غيرها من الدول الأعضاء في التركيز على العمل القائم على أساس نوع الجنس للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والعنف باستخدامها، وستعمل على ضمان مشاركة المرأة وتمثيلها بصورة كاملة في برامج تحديد الأسلحة والعمليات الدبلوماسية.

السيد ساندا (النيجر) (*تكلم بالفرنسية*): تود النيجر بصفتها الوطنية الإسهام في المناقشة المتعلقة بحظر استخدام أسلحة تقليدية معينة في العالم.

في إطار نزع السلاح، لا يسعى المجتمع الدولي إلى القضاء على إنتاج جميع أسلحة الدمار الشامل فحسب، بل أيضا مراقبة إنتاج الأسلحة التقليدية وبيعها واستخدامها والاتجار بها، نظرا لضرورة إسهام جميع الدول في صون السلام والأمن الدوليين.

لا تزال منطقة غرب أفريقيا والساحل متضررة بشدة من جراء إنتاج الأسلحة النارية والذخيرة وانتشارها دون مراقبة، بسبب النزاعات المسلحة وتداعياتها في هذه المناطق. تقع النيجر في منطقة تتسم بوجود جماعات متطرفة والعديد من الجماعات المسلحة والعصابات التي تستغل انعدام الأمن في المناطق الشمالية الغربية والشمالية الشرقية من منطقة الساحل، وكذلك في منطقة حوض بحيرة تشاد.

ويوضح هذا بشكل صحيح مدى تعقيد عملية تحديد الأسلحة؛ وتنتشر هذه الأسلحة في جميع أنحاء غرب إفريقيا ومنطقة الساحل وتغذي الإرهاب وأعمال اللصوصية بشكل عام. يجب علينا أيضا أن نضيف إلى ذلك العديد من النزاعات والتوترات المرتبطة بندرة الموارد الطبيعية في سياق قابلية التأثر بالمناخ، والمنازعات على الأراضي، والنزاعات الرعوية، وظاهرة الهجرة غير النظامية، علاوة على المسائل الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية – وهي عوامل مناسبة لإضعاف السلم الاجتماعي.

ولكي تظهر النيجر إرادتها لتعزيز نزع السلاح العام والتنمية عن طريق بناء عالم خال من الخوف والفاقة، وقعت معظم الصكوك القانونية الإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

و على الصعيد الوطني، أنشأت النيجر لجنة وطنية لجمع ومراقبة الأسلحة غير المشروعة في عام ١٩٩٤، وهي مسؤولة عن التنفيذ الوطني لجميع المعاهدات والاتفاقات والاتفاقيات والقرارات المتعلقة بالأسلحة التي انضم إليها بلدنا. إن تلك المؤسسة المرتبطة مباشرة بالديوان المدني لرئاسة الجمهورية صاغت بالفعل وسنت عدة تشريعات محلية لتنفيذ المعاهدات المتعلقة بنزع السلاح. ومن الناحية العملية، أجرت أيضا العديد من مشاريع إزالة الألغام والتطهير، فضلا عن مشاريع جمع الأسلحة غير المشروعة، مصادرة أكثر من ١ ٨٠٠ قطعة سلاح و ١٠٠ لغم مضاد للدبابات، واستخرجت ودمرت ٩٦٠ لغما مضادا للأفراد وجمع أكثر من ١٩ ٠٠٠ طلقة ذخيرة.

وإلى جانب مكافحة تداول الأسلحة غير المشروعة وانتشارها، تسعى اللجنة الوطنية جاهدة إلى احترام التزامات بلدنا بمعاهدات نزع السلاح تلك، ولا سيما من خلال التوعية والدعوة وجمع الأسلحة غير المشروعة وضمان تحديد الأسلحة المشروعة والأمن، وصياغة القوانين المحلية، وإزالة الألغام من المناطق الملوثة بالألغام في البلد، وتنفيذ جميع القرارات والمقررات والتوصيات بشأن الأسلحة الصغيرة التي اتخذت منذ عام ٢٠٠١، بما في ذلك الصك الدولي للتعقب، والبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وما إلى ذلك.

وكذلك في مجال نزع الأسلحة التقليدية، فإن النيجر طرف في اتفاقية الذخائر العنقودية لعام ٢٠٠٨، والتي كان النيجر إحدى أوائل الدول الأفريقية المصدقة عليها في عام ٢٠٠٩؛ ومعاهدة تجارة الأسلحة لعام ٢٠١٣، التي تشجع على أن تتحلى تجارة الأسلحة بقدر أكبر من المسؤولية والتي وقعها النيجر في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٤ وصدق عليها في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥، وذلك ضمن صكوك أخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن النيجر صدق أيضًا على جميع البروتوكولات الخمسة الإضافية لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر لعام ١٩٨٠. كما أن النيجر دولة طرف في جميع التوصيات والقرارات المتعلقة بالأسلحة، بما في ذلك القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، المتخذ في نيسان/أبريل من ذلك العام.

يواصل النيجر الحفاظ على شراكة قوية مع المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. وينشط بلدي أيضاً في برامج أمن وإدارة المخزونات والترسانات الوطنية وقوات الدفاع والأمن الوطني.

في الختام، يرحب النيجر بالنتائج التي حققتها معاهدة تجارة الأسلحة ويدعو إلى الانضمام العالمي إليها، وذلك بهدف مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع أشكاله على نحو أكثر فعالية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سري لانكا لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.39.

السيد رودريغو (سري لانكا) (*تكلم بالإنكليزية*): لا يزال الاستخدام الواسع النطاق للأسلحة التقليدية يتسبب في خسائر فادحة في الأرواح وفي غيرها من الآثار البشعة في جميع أنحاء العالم. إن الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة واستخدامها غير المنظم، لا سيما وهي في أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول، يشكلان تهديدا خطيرا للأمن العالمي ويعرضان للخطر حياة السكان في جميع أنحاء العالم. لذلك فإن سري لانكا ملتزمة التزاما صارماً بمكافحة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة وانتشارها غير المنظم.

تعتبر سري لانكا اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة صكاً قانونياً هاماً يسهم في حماية كل من المدنيين والمقاتلين من الآثار العشوائية ومفرطة الضرر للأسلحة التقليدية، مع مراعاة الشواغل الأمنية المشروعة للدول.

وتظل سري لانكا ملتزمة بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وكبحه والقضاء عليه. غالبًا ما تكون تدفقات الاتجار هذه عاملاً وراء النزوح القسري للمدنيين وتشكل انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وبوصف سري لانكا دولة موقعة على برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فقد أنشأت لجنة وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. يجب أن نعمل على تهيئة الظروف اللازمة لمعالجة جميع الأبعاد ذات الصلة لمشكلة الأسلحة الصغيرة غير المشروعة.

إنها لحقيقة راسخة أن الذخائر العنقودية تشكل تهديدات إنسانية جسيمة ولها عواقب اجتماعية وإنمائية وخيمة. إن أسلوب نشر هذه المتفجرات وطبيعتها يعنيان أنها عشوائية وغير قادرة على التمييز بين الأهداف العسكرية والمدنيين. وفي هذا انتهاك واضح للمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني. بالإضافة إلى ذلك، فإن الخطر الجسيم الذي تشكله هو خطر دائم، مع تحول الكثير منها إلى ألغام أرضية بحكم الواقع، ويمكنها القتل والتشويه دون تمييز بعد فترة طويلة من انتهاء الصراع.

إن سري لانكا ملتزمة التزاما قاطعاً بقضية إنهاء استخدام وانتشار هذه الأسلحة المدمرة والعشوائية واللاإنسانية. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد أهمية اتفاقية الذخائر العنقودية، التي انضمت إليها سري لانكا في آذار/مارس. وبعد انضمامنا بالفعل إلى اتفاقية أوتاوا المعنية بالألغام المضادة للأفراد، نتطلع إلى إظهار التزام مماثل وإجراءات مماثلة كجزء من رؤية القضاء على الذخائر العنقودية.

لقد تولت سري لانكا في الشهر الماضي رئاسة الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، وتمشياً مع الممارسة السابقة تتولى، بصفتنا الرئيس، زمام المبادرة هذا العام في تقديم مشروع القرار A/C.1/73/L.39، المعنون ”تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية“. ويسرنا التنويه بأن عدد مقدمي مشروع القرار قد زاد هذا العام، حيث يوجد حتى اليوم ٣٥ مقدما. إن الانضمام العالمي للاتفاقية مهم بالنسبة لرؤية تحقيق عالم خالٍ من الذخائر العنقودية على المدى الطويل.

تؤكد سري لانكا من جديد التزامها بمعالجة مسألة الأسلحة التقليدية وتواصل التعهد بدعمها الكامل للإطار القانوني المتعدد الأطراف في هذا الصدد والتزامها به. ونؤكد من جديد ضرورة اتخاذ إجراءات جماعية متضافرة من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء على الذخائر العنقودية. ويتطلع وفد بلادي إلى مشاركة هادفة وبناءة حول هذه المسائل خلال هذه المناقشة المواضيعية.

السيدة أرسيلا (الفلبين) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد الفلبين البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا فييت نام (انظر الوثيقة A/C.1/73/PV.17) وإندونيسيا (انظر الوثيقة A/C.1/73/PV.16) نيابة عن رابطة دول جنوب شرق آسيا وحركة بلدان عدم الانحياز، على التوالي. وأود باسم الفلبين أن أبرز النقاط التالية.

كل عام يعاني ملايين الناس في جميع أنحاء العالم من الآثار المباشرة وغير المباشرة المترتبة على تجارة الأسلحة غير الخاضعة للتنظيم الجيد والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. والفلبين ليست غريبة على هذه الظاهرة. لقد ساهم انتشار الأسلحة التقليدية في العنف وعدم الاستقرار في أنحاء كثيرة من العالم. ومع الارتفاع المفزع في حالات العنف المسلح في جميع أنحاء العالم، تعتقد الفلبين أن اللوائح القوية التي تغطي الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة وذخائرها وأجزائها ومكوناتها، ينبغي إنفاذها بحزم.

فيما يتعلق باتفاقية الذخائر العنقودية، يسرنا أن نعلن أن الفلبين صدقت على المعاهدة، التي تلزم بلدنا بعدم استخدام الذخائر العنقودية أو إنتاجها أو تخزينها أو نقلها مطلقًا. وتعترف الفلبين بالأضرار العشوائية التي تسببها الذخائر العنقودية على الأفراد العسكريين والمقاتلين والمدنيين. إننا نتضامن مع البلدان الأخرى التي عانت من نفس الضرر.

تضع معاهدة تجارة الأسلحة معايير دولية للتجارة العالمية في الأسلحة التقليدية. وقد دعمت الفلبين بقوة المناقشات المحيطة بالمعاهدة منذ أن تم اقتراحها في الجمعية العامة في عام ٢٠٠٦ وشاركت فيها بنشاط. في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وقعت الفلبين معاهدة تجارة الأسلحة، وهي أول دولة في جنوب شرق آسيا تقوم بذلك. وقد يكون تصديق مجلس الشيوخ الفلبيني على هذه المعاهدة مهمة شاقة. هناك تساؤلات حول مدى أولوية التصديق عليها، وذلك بالنظر إلى القضايا الملحة الأخرى التي تواجهها البلاد. كما سيتم طرح أسئلة حول هذا التأييد من مختلف الجهات المعنية، بما فيها منظمات المجتمع المدني.

فيما يتعلق ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ترحب الفلبين بنتائج المؤتمر الاستعراضي الثالث وسوف تسترشد بالالتزامات الواردة في الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق). في هذا الصدد، نحن ندعم بشكل خاص الإجراءات التالية: تأمين التعاون الدولي في الوسم والتعقب لبناء قدرات الموظفين المعنيين؛ واستكشاف احتمالات تنظيم برنامج للزمالة والتدريب مخصص للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أجل زيادة المعرفة التقنية؛ وتعزيز عمليات إصدار الشهادات وشهادات المستخدم النهائي، وكذلك التدابير الفعالة لإنفاذ القانون، واعتماد الممارسات الجيدة للدول الأخرى المناسبة لسياق الفلبين، إذا اقتضت الضرورة ذلك؛ ودعم المناقشات حول إنشاء نموذج دولي لشهادات المستخدم النهائي؛ وتشجيع تعزيز النهوج الإقليمية ودون الإقليمية في التصدي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وخاصة فيما يتعلق بمسألة تسريب الأسلحة داخل رابطة أمم جنوب شرق آسيا؛ والتركيز على الهدف ١٦,٤ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ورصده، مع اتخاذ التدابير المناسبة وإدخال تحسينات كبيرة في الحد من تدفقات الأموال والأسلحة غير المشروعة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها، ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة؛ ومواصلة الدعوة بقوة

إلى إشراك المرأة – الجنس الذي لا يخوض الحروب ولكنه يضمد جراحها.

فيما يتعلق بالألغام المضادة للأفراد، فإننا أثناء التفاوض على السلام مع الجماعات المسلحة نواصل تأكيد التزامنا باتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، وسيادة القانون، وعلى الأخص القانون الإنساني الدولي، باذلين كل جهد ممكن لتخفيف المعاناة التي تفرضها الحرب على شعوبنا.

وتواصل الفلبين التعاون مع المجتمع الدولي لضمان وجود نظام دولي قوي للأسلحة التقليدية، مع الأخذ في الاعتبار دائمًا احترام سيادة فرادى الدول، والتي تعرف بشكل أفضل، في المقام الأول، كيفية حماية سكانها.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية ليعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.10..

السيد غانئي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16).

من بين التحديات الرئيسية للعقد الحالي فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية هو إنتاجها المفرط وزيادة نقلها دولياً وتراكمها المفرط في مناطق معينة. وللإفراط في إنتاج الأسلحة التقليدية عواقب وخيمة على السلام والأمن الدوليين. لذلك يجب على الدول أن تتصرف بمسؤولية للحد من إنتاجها. والأهم من ذلك وبالنظر إلى أن نقل هذه الأسلحة قد نما للأسف بشكل مطرد منذ عام ٢٠٠٣، يجب أيضا فرض قيود كبيرة على نقلها.

والحالة مقلقة بشكل خاص في منطقتنا الشرق الأوسط، حيث الحالة الأمنية معقدة بالفعل. فعلى سبيل المثال وبالإضافة إلى الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل لا تزال ترسانة النظام الإسرائيلي الكبيرة من الأسلحة التقليدية الهجومية المتطورة، تهدد السلام والأمن في المنطقة وخارجها. وبالمثل كانت إسرائيل أكبر متلقي تراكمي للمساعدات الخارجية للولايات المتحدة منذ الحرب العالمية الثانية. وقدمت الولايات المتحدة حتى الآن ١٣٤,٧ بليون دولار كمساعدات على الصعيد الثنائي لإسرائيل، وكلها تقريباً في شكل مساعدات عسكرية. وبموجب شروط مذكرة التفاهم الجديدة التي تغطي الفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٨، تعهدت الولايات المتحدة أيضًا بتقديم ٣٨ بليون دولار كمساعدات عسكرية لإسرائيل. وتم تصميم هذه المساعدات للحفاظ على ما يسمى ”التفوق العسكري النوعي“ لإسرائيل على الجيوش المجاورة.

والأسلحة التي ستتيح هذه المعونة شراءها هي تلك التي يستخدمها النظام الإسرائيلي بشكل منهجي وواسع النطاق لقتل المدنيين وارتكاب الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وانتهاك القواعد واللوائح ومبادئ القانون الدولي الأساسية، وخرق مبادئ الأخلاق والإنسانية. وتجاوز عدد المحتجين الفلسطينيين الذين قُتلوا بهذه الأسلحة خلال ”مسيرة العودة الكبرى“ في غزة ٢٠٠ شخص، بما في ذلك حالة القتل اللاإنساني والمتعمد لرزان النجار المسعفة الفلسطينية البالغة من العمر ٢١ عامًا التي كانت ترتدي سترة طبية واضحة للغاية تبين أنها من العاملين في المجال الطبي، مما يلزم الجميع بعدم استهدافها، وتجاوز عدد الجرحى ٢٢ ٠٠٠ جريح.

وتفاقمت الحالة في الشرق الأوسط خلال العقد الماضي، بما في ذلك الزيادات المتعددة في الميزانيات العسكرية وواردات الأسلحة لبعض الدول في الخليج الفارسي. ومن بين الأمثلة على هذا الاتجاه التوقيع في عام ٢٠١٧ على صفقة أسلحة بقيمة ١١٠ بلايين دولار بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة، وهي بخلاف صفقة الأسلحة البالغ قيمتها ٣٥٠ بليون دولار التي وقعتها المملكة العربية السعودية مع الولايات المتحدة لمدة ١٠ سنوات. وبالمثل سمحت المملكة المتحدة في السنوات

الأخيرة بتصدير ما قيمته ٤,٧ بليون جنيه إسترليني من الأسلحة إلى المملكة العربية السعودية.

وخلال السنوات الثلاث الماضية شهدنا كيف استخدمت المملكة العربية السعودية الأسلحة الغربية في قتل مئات الآلاف من المدنيين في اليمن. إن هذه الأعمال تشكل انتهاكًا واضحًا للقانون الدولي الإنساني وتشكل أمثلة صارخة على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. والبلدان التي تزود المملكة العربية السعودية بالأسلحة متورطة بذلك في ارتكاب جرائم حرب. ويجب عليها وقف عمليات نقل الأسلحة هذه المزعزعة للاستقرار.

وما تقدم ليس سوى غيضا من فيض فيما يتعلق بالحالة الأمنية والإنفاق العسكري وقضية استيراد الأسلحة في منطقتنا. وأود أن أؤكد أنه ينبغي لنا أن نعمل معا على تخفيض النفقات العسكرية العالمية وتعزيز الإنتاج المسؤول ونقل الأسلحة التقليدية لتلبية الاحتياجات الأمنية الفعلية للدول.

وفي الختام أود أن أعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.10 ”القذائف“ الذي اقترحته إندونيسيا وإيران ومصر بشكل مشترك، وآمل أن يتم اعتماده على غرار السنوات السابقة بدون تصويت.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل مالي لعرض مشروع القرار A/C.1/73/L.32.

السيد ديارا (مالي) (*تكلم بالفرنسية*): يؤيد وفد مالي البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا المغرب (انظر A/C.1/73/PV.18) وإندونيسيا (انظر A/C.1/73/PV.16) بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز على التوالي.

من المسلم به أن بؤر التوتر يغذيها التدفق غير المشروع غالبا للأسلحة سواء كانت تقليدية أم غير تقليدية. وتشكل الحالة الخاصة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مصدر قلق كبير لبلدي مالي ومنطقة الساحل وغرب أفريقيا.

وتبدو الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير متطورة مقارنة بأسلحة الدمار الشامل. ومع ذلك فإن الكارثة التي تتسبب فيها نظراً للعدد الهائل من الوفيات والإصابات الجسدية المسجلة كل عام ناهيك عن الصدمة الناتجة عن ذلك وتأثيرها على المجتمعات المحلية، تجعلها جديرة بأن تعتبر أسلحة دمار شامل.

ونظرًا لأن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا كانت سريعة في فهم التحديات الناجمة عن مراقبة تداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على السلام والأمن في المنطقة، فقد فرضت حظرا على استيراد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصديرها وصنعها في غرب أفريقيا، في شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

وأسفر الحظر فيما بعد عن إبرام اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة، التي دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٩. وبالتوازي مع تلك المبادرة تشرفت مالي بتقديم مشروع قرار سنوي بعنوان ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“ (A/C.1/73/L.32) بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

ولسوء الحظ لا تزال التحديات التي أدت إلى تقديم مشروع القرار أول مرة قائمة، ولهذا السبب ندعو جميع الوفود إلى تأييد مشروع القرار باعتماده بتوافق الآراء.

وفيما يتعلق بالمبادرات دون الإقليمية، يسرني أن أشير إلى إنشاء بلدان المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، قوة مشتركة تهدف إلى تحقيق تضافر جهود وإجراءات تلك البلدان الخمسة من أجل المكافحة الفعالة للإرهابيين ومهربي المخدرات بما في ذلك تجار الأسلحة الذين ابتليت بهم المنطقة دون الإقليمية. وسيعمل هذا النهج المتضافر في نهاية المطاف على استعادة بيئة

آمنة تعزز أنشطة التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل وشركائها.

وعلى المستوى القاري يشكل كل من تنفيذ إعلان باماكو بشأن الموقف الأفريقي الموحد المتعلق بانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، واستراتيجية الاتحاد الأفريقي للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، أداتين ينبغي أن تساعدا في وقف التدفق غير المنضبط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

واتخذت حكومة مالي على الصعيد الوطني، عدة مبادرات ولا تزال ملتزمة بنزع السلاح. وفيما يتعلق باللوائح القانونية اعتمد بلدي بالتالي، تشريعات قوية بشأن الأسلحة والذخيرة تفرض قيوداً على حيازة الأسلحة النارية وذخائرها.

وعلى المستوى المؤسسي، أنشأت مالي أمانة دائمة لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة وهي مسؤولة عن تنسيق أعمال مختلف أجهزة الدولة المشاركة في مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة.

ويقوم هذا الكيان بالعديد من الأنشطة بالتعاون الوثيق مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

وشاركت الحركات الموقعة على اتفاق السلام والمصالحة في مالي المنبثق عن عملية الجزائر، مع الحكومة كجزء من عملية السلام الجارية في بلدي، في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، مما سيسهم، في جملة أمور، في ضبط أفضل لتداول الأسلحة الخفيفة داخل الإقليم الوطني.

واقتناعا من مالي بالدور المحوري لتعددية الأطراف في توطيد السلام والأمن الدوليين من خلال عملية نزع السلاح، فإنها طرف في عدد من الصكوك الدولية بما في ذلك معاهدة تجارة الأسلحة واتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

في الختام، يدعو وفد بلدي إلى تعاون مسؤول في تنفيذ جميع الاتفاقيات الدولية.

السيد قاضي (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد بنغلاديش البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز في إطار هذه المجموعة المواضيعية (انظر A/C.1/73/PV.16).

وتظل بنغلاديش ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها المترتبة عليها بموجب الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها التي هي طرف فيها. ونشيد بالعمل الذي أنجزه فريق الخبراء الحكوميين المعني بنظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، والذي بلغ ذروته باعتماد تقاريره بتوافق الآراء بما في ذلك المبادئ التوجيهية المحتملة.

وتنوه بنغلاديش بالنتائج المتميزة للمؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق). ونحيط علما بالتقدم المتواضع المحرز في معالجة مسألة ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في سياق برنامج العمل. ويجب معالجة مسألة التكنولوجيات الجديدة في تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ووضع العلامات عليها في ضوء القيود الخاصة التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً.

وتؤكد بنغلاديش، بصفتها دولة موقعة على معاهدة تجارة الأسلحة، الآثار التي يعزز بعضها بعضا للنهوض بالتنسيق والتآزر بين الصكوك ذات الصلة. ونؤكد من جديد الإسهام المحتمل لبرنامج العمل في تحقيق الأهداف ذات الصلة من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وتظل بنغلاديش قلقة جراء الإصابات التي تلحق بحفظة السلام التابعين لنا بسبب استخدام جهات من غير الدول

لأجهزة متفجرة يدوية الصنع في أماكن انتشار بعض البعثات. وتعادل هذه الهجمات ارتكاب أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي. ومن المهم للغاية إيلاء المزيد من الاهتمام لعمل الأمم المتحدة في جمع المعلومات الاستخبارية المتعلقة بحفظ السلام وتعزيز الدعم لبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الإجراءات المتعلقة بالألغام، بما في ذلك من خلال النشر الإضافي للخبرات والمعدات.

وتتشاطر بنغلاديش القلق المتزايد بشأن العواقب الإنسانية لاستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، بما فيها تلك ذات الآثار الواسعة النطاق. ونشارك الدول الأخرى الدعوة إلى اعتماد إعلان سياسي مستقبلي محتمل من شأنه معالجة هذه المسألة.

ولا تزال بنغلاديش تشعر بالقلق إزاء استمرار استخدام الألغام المضادة للأفراد، بما في ذلك في ميانمار المجاورة. وفي تقرير النتائج التفصيلية التي قدمتها البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار إلى اللجنة الثالثة خلال الأسبوع الماضي (A/HRC/39/CRP.2)، وثقت البعثة استخدام الأطراف الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على حد سواء للألغام الأرضية في ولايات كاتشين وشان وراخين في ميانمار منذ عام ٢٠١١، وغالبًا ما كان لذلك نتائج مميتة.

وفيما يتعلق بالحالة في ولاية راخين منذ شهر آب/أغسطس ٢٠١٧، يقول التقرير

”لدى البعثة أسباب معقولة لاستنتاج أن الألغام الأرضية قد زرعها التاتماداو (جيش ميانمار) في كل من المناطق الحدودية أو داخل المنطقة الشمالية من ولاية راخين كجزء من ’عمليات تطهير‘ ذات أثر مقصود أو متوقع يتمثل في إصابة أو قتل المدنيين الروهينغيا الفارين إلى بنغلاديش. وعلاوة على ذلك، يبدو من المحتمل أنه قد زُرعت ألغام جديدة مضادة للأفراد في المناطق الحدودية كجزء من استراتيجية مدروسة ومخطط لها لثني لاجئي الروهينغيا عن محاولة العودة إلى ميانمار“ (المرجع نفسه، الفقرة ١٢١٤).

وتقع على عاتق سلطات ميانمار مسؤولية أخذ هذه الاستنتاجات بعين الاعتبار واتخاذ الخطوات العاجلة والضرورية لضمان إزالة الألغام وإعلان وقف إنتاج الألغام الأرضية ووضع حد للإصابات التي يتعرض لها المدنيون. وقد دعا المبعوث الخاص لمعاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد خلال زيارته إلى ميانمار في شهر أيار/مايو ميانمار إلى الانضمام إلى المعاهدة بغض النظر عن النزاعات المسلحة الدائرة في أراضيها، ونحن نؤيد تلك الدعوة.

تؤيد بنغلاديش الموقف المتمثل في أن للدول الحق السيادي في حيازة الأسلحة التقليدية ومكوناتها وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها من أجل متطلبات الأمن والدفاع عن النفس. ونؤكد أيضا أنه لا يجوز فرض أي تدبير قسري انفرادي لمنع نقل هذه الأسلحة. ومع ذلك، فإننا نواصل حث جميع الدول الأعضاء المسؤولة على تقييد نقل الأسلحة، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في حالة استخدام هذه الأسلحة أو إمكانية استخدامها في ارتكاب الإبادة الجماعية أو جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية. وخير مثال على ذلك الأدلة الدامغة التي قدمتها بعثة تقصي الحقائق المذكورة أعلاه بشأن جرائم الفظائع المرتكبة ضد الروهينغيا المشردين قسراً من ولاية راخين في ميانمار.

السيد إميرو (إثيوبيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما ممثل المملكة المغربية بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/73/PV.18)، وممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV. .16).

يظل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يهدد السلام والأمن والاستقرار على المستوى الدولي.

ولا يزال التراكم المفرط لهذه الأسلحة وتوافرها على نطاق واسع مصدر قلق كبير لا سيما بالنسبة للبلدان المتأثرة بالنزاعات والحروب الأهلية. وعلاوة على ذلك، فإنها لا تزال تشكل تحديا كبيرا أمام تنفيذ ولايات بعثات حفظ السلام وتقديم المساعدة الإنسانية وحماية المدنيين.

ولهذا السبب بالتحديد، يظل تنفيذ الالتزامات الدولية والإقليمية والالتزامات المستندة إلى المعاهدات فيما يتعلق بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أمرا بالغ الأهمية. وفي هذا الصدد، نشيد بالإنجازات والنتائج الناجحة للمؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192)/2018/RC/3، المرفق). ولا تزال إثيوبيا ملتزمة بالتنفيذ الكامل لبرنامج العمل.

ويركز بلدي، بصفته الوطنية، على إنشاء أطر قانونية لتنظيم الامتثال وزيادة الوعي العام وتعزيز الترتيبات التشغيلية بين وكالات إنفاذ القانون من أجل تسهيل التنسيق والتعاون بين الوكالات لمنع انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وعلى الرغم من تلك الجهود الوطنية المبذولة، زادت النزاعات الدائرة في محيطنا والحدود التي يسهل اختراقها من تعرضنا لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في البلد. وبالتعاون مع المجتمعات المحلية في مختلف أنحاء البلد، صادرت لجنة الشرطة الاتحادية الإثيوبية عددًا غير مسبوق من الأسلحة غير القانونية خلال هذا العام. ويشكل ذلك بالفعل مصدر قلق كبير وينطوي على احتمال التسبب في حالة من عدم الاستقرار من خلال التأثير سلبًا على حياة الناس وعرقلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد.

وبطبيعة الحال، ينبغي استكمال الجهود الوطنية بمبادرات إقليمية ودون إقليمية. وفي ضوء هذه الحقيقة، فنحن نؤيد الجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. والمبادرة التي اتخذها رؤساء دول الاتحاد الأفريقي باعتماد مبادرة ”إسكات دوي المدافع“ هي خطوة مشجعة أخرى تساعد على الدفع قدما بالإستراتيجية الإقليمية لمكافحة المشاكل الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومع ذلك، فإن هذه الاستراتيجية بحاجة إلى دعم تقني ومالي مستمر ومتواصل على الصعيدين الوطني والإقليمي.

وهناك مسألة أخرى تحتاج إلى تسليط الضوء عليها، وهي الطابع الدولي والعابر للحدود لذلك التحدي. ونعتقد أن ذلك يتطلب استجابة متعددة الأطراف تكمّل التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء على المستوى الوطني. وفي رأينا، من المهم النظر في الجوانب المتعددة للدعم المباشر وغير المباشر الذي يتلقاه الإرهابيون واعتماد آلية شاملة لمعالجة القضايا المتعلقة بإمكانية وصول هذه الجماعات إلى الأسلحة التقليدية.

تكتسي اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام أهمية لبلدي بصفته دولة طرفا فيها. وقد أعلنت إثيوبيا عزمها على إنهاء تدمير مخزوناتها من الألغام المضادة للأفراد قبل حلول الموعد النهائي. بيد أن النقص في المعدات التشغيلية والتحديات في مجال القدرات وانعدام التمويل الكافي عرقلت إنجاز البرامج المقرر وفقا للمادة ٥ من الاتفاقية. ولذلك فلا غنى عن تقديم الدعم الكامل من قبل المجتمع الدولي على النحو المتوقع لأجل إنجاز هذه المهمة.

وأخيرا، نود أن نؤكد مجددا أن إثيوبيا لا تزال ملتزمة بالتصدي لزيادة انتشار الأسلحة التقليدية، وخاصة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وندعو جميع أصحاب المصلحة إلى العمل الجماعي لأجل الحد من الآثار المدمرة لهذه الأسلحة على أرواح الناس والحضارة.

السيد إسكالانتي هاسبون (السلفادور) (*تكلم بالإسبانية*): فيما يتعلق بالمسائل المطروحة، فإن منع ومكافحة صنع الأسلحة التقليدية والاتجار غير المشروع بها والقضاء عليها تأتي بين أولويات السلفادور بطبيعة الحال، نظرا لأن الجرائم وأعمال العنف التي تسببها تلك الأسلحة تسبب الأضرار والآثار السلبية في مختلف المناطق بسبب الروابط القائمة بين تلك الأسلحة وأنواع الجريمة المنظمة الحالية والمستحدثة. وعليه نرى أن التقاعس عن العمل في وضع الضوابط الرقابية الدولية على هذه الأسلحة يسهم في تفاقم هذه الآفات. ولذلك يجب على المجتمع الدولي تحمُّل مسؤوليته إزاءها. تحقيقا لذلك، من الضروري اتخاذ تدابير فعالة لمنع النقل الدولي غير المشروع للأسلحة التقليدية ووضع حد للانتهاكات الجسيمة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وانتهاك الجزاءات وإجراءات الحظر التي يفرضها مجلس الأمن.

وفيما يخص الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإننا نؤيد مواصلة التركيز الوقائي على تحويلها بواسطة تنفيذ وتعزيز أنظمة النقل ونظم المراقبة مع ضمان تسجيلها وإصدار تراخيص المستخدم النهائي لها دون إغفال منع صنعها بطريقة غير مشروعة. ونرحب بالوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) الذي عقد هنا هذا العام. ونرحب بتسليم البرنامج بأهمية إدراج الذخيرة للمرة الأولى. ومن شأن هذا الإدماج أن يعزز تطبيقها مع ضمان مواكبة برنامج العمل لمستجدات الواقع حتى الآن.

ونؤيد الدور الأساسي لمراقبة الذخيرة باعتبارها شرطا مسبقا لضمان المراقبة الفعالة للأسلحة التقليدية. ونرى أنه ينبغي التعامل معها بوصفها قطعا إجمالية لسلسلة المنتَج. وبالتالي، لن يؤدي اتباع نهج جزئي لهذه القطع إلا إلى نتائج جزئية أيضا.

وعلاوة على ذلك، نرى بخصوص مسألة معاهدة تجارة الأسلحة أنها تلبي ضرورة وقف عمليات النقل غير المنظم للأسلحة التي تؤجج النزاعات وتزيد انتهاكات حقوق الإنسان وتعطل التنمية في بلداننا. ومن المهم التشديد على أن عالمية المعاهدة أمر أساسي للوفاء بتلك المهمة. وبالمثل فإن التعاون والدعم المتبادلين بين مختلف الجهات الفاعلة المشاركة في هذه العملية جانب أساسي من تطبيق المعاهدة على نحو صحيح. ويتطلب تطبيقها كاملة أيضا استمرار تبادل الخبرات والمعارف والتكنولوجيا والممارسات الجيدة. ولكن قبل ذلك كله ينبغي أن تعمل جميع الجهات الفاعلة بطريقة شفافة وبهدف إنهاء هذه المعاناة تماما.

وترحب السلفادور بنتائج المؤتمر الرابع للدول الأطراف في المعاهدة، وتؤكد مجددا تأييدها للتنفيذ السليم للمعاهدة وتحقيق عالميتها. ويسرنا انضمام مزيد من الدول إليها مؤخرا وندعو البلدان التي لم تفعل بعد إلى الانضمام إليها دون تأخير.

ويسبب استخدام الطائرات المسلحة بدون طيار أضرارا للمجتمعات المحلية وإصابات وخسائر في الأرواح علاوة على تدمير الممتلكات والأضرار النفسية وتشريد السكان. وندعو إلى استخدامها بشفافية لأن الاستخدام غير المسؤول لهذه الطائرات يتناقض بوضوح مع قواعد القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. وندين الممارسات غير المسؤولة في استخدام هذا النوع من الطائرات المسلحة ونوافق على ضرورة معالجة هذه المسألة مع وضع معايير دولية مناسبة وفعالة لمنع الأضرار التي تسببها.

ختاما، وبالنسبة للسلفادور، فإن إلقاء المسؤولية على آلة لاتخاذ قرار بشأن إنهاء حياة شخص يعتبر شاغلا وتحديا أخلاقيا وقانونيا كبيرا. وندين في ذلك الصدد استخدام الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، ونشعر بالأسف لعدم التوصل إلى اتفاق رئيسي بشأن هذه المسألة خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية

في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الذي عقد هذا العام. ونأمل في أن تسفر مداولات العام القادم عن نتائج أفضل. وتتطلع السلفادور بخصوص هذه المسألة إلى النجاح في اعتماد صك ملزم قانونا يمكّن من رصد هذه الأسلحة ويضمن احترام حقوق الإنسان وتحقيق الرفاه للجميع.

السيد متالي (زامبيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفد بلدي أن يعرب عن تأييده للبيانين اللذين أدلى بهما ممثلا المغرب (انظر A/C.1/73/PV.18) وإندونيسيا (انظر A/C.1/73/PV.16) باسم مجموعة الدول الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز على التوالي.

ولا تزال زامبيا تشعر بقلق بالغ إزاء الأثر المميت للأسلحة الصغيرة على الجنس البشري. فهذه الأسلحة تودي بحياة شخص واحد كل دقيقتين في مكان ما من العالم، سواء بواسطة الحروب الأهلية التي تعاني منها بعض البلدان والتي غالبا ما يكون معظم ضحاياها من المدنيين أو بواسطة الجريمة. ويعني هذا قتل شخص ما بالرصاص أثناء إدلائي بهذا البيان. ويحدث الكثير من هذه الوفيات جراء استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة الواردة من عدة مصادر، بما في ذلك السمسرة غير المشروعة ومخلفات النزاعات والتصنيع غير المشروع والتسرب من المخزونات العسكرية والشرطية، علاوة على ممارسات التهريب والسرقة.

وعلى الصعيد الإقليمي، تشير الإحصاءات عن الأثر الرهيب لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في أفريقيا إلى أنها ظاهرة تعدُّ إحدى أكبر العقبات أمام تحقيق التنمية في القارة. وعلى مدى الـ ٥٠ عاما الماضية شهدت أفريقيا وفاة ما لا يقل عن ٥ ملايين شخصا بسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتعزى تلك الوفيات إلى وجود نحو ٣٠ مليون من الأسلحة النارية في القارة.

وإن للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تأثيرا خطيرا على المسار السياسي والإنمائي والاقتصادي في أفريقيا وتؤثر سلبا على قدرة الحكومات على تسيير أعمالها بفعالية. وبالمثل، ينتقص الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه من احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان ويعين أنشطة الإرهاب والجماعات المسلحة غير المشروعة. وعليه نؤكد ضرورة التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب في الكفاح العالمي ضد جميع أشكال العنف والجريمة، بما فيها الإرهاب.

وتدعو زامبيا إلى تعزيز التعاون الدولي الفعال والمستدام وتقديم المساعدة إلى الدول التي تخلفت عن تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب. وإلى جانب هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، فإننا ندعو الدول إلى التعاون مع المجتمع المدني للاستفادة من تجاربه وخبراته وأفضل ممارساته في تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

وهناك ارتباط متبادل بين السلام والتنمية المستدامة. فلا استدامة للتنمية دون تحقيق السلام ولا سلاما دائما دون تحقيق التنمية. فمن المؤكد أن التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل والصك الدولي للتعقب أن يؤدي إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٦ منها وكذلك غايتها ١٦,٤. وللاتجار غير المشروع آثار سلبية ليست على تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة فحسب، بل أيضا على تلك الأهداف المتعلقة بتحقيق السلام والعدالة وبناء المؤسسات القوية والحد من الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي وتوفير الصحة والمساواة بين الجنسين وإيجاد المدن والمجتمعات الآمنة. وبالتالي، نود أن نرى تنسيقاً وثيقاً بين السلطات الوطنية المسؤولة عن التخطيط والتنفيذ والإبلاغ عن سياسات وبرامج

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والجهات المسؤولة عن التنمية المستدامة.

تُرحّب زامبيا ببدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة الذي يسهم في السلام والأمن والاستقرار. إن التطبيق الصارم لأحكام المعاهدة الدولية لتجارة الأسلحة سيُسهم في الحد من تدفق الأسلحة التقليدية في مناطق التوتر الشديد أو التقلبات، ومن مشاركة الحكومات في انتهاكات حقوق الإنسان المنهجية، وكبح الإرهابيين ومنظمات الجريمة عبر الوطنية. ولذلك ندعو الدول الأطراف في المعاهدة إلى التقيد الصارم بالمادة ٦ من المعاهدة المتعلقة بحظر الأسلحة التقليدية وأجزائها، إذا أردنا أن يسود السلام الحقيقي.

وفي الختام، تودّ زامبيا أن تُرحّب بمبادرة لجنة الاتحاد الأفريقي ”إسكات البنادق بحلول ٢٠٢٠“. تُسهم خارطة طريق الاتحاد الأفريقي للتصدي للأسلحة في السلم والأمن في القارة. وسيكون نجاح خارطة الطريق هذه دعماً كبيراً لأفريقيا، ولا سيما للبلدان التي لا تزال تعاني من النزاع.

السيد تاكاميزاوا (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بالإشارة إلى تأييدنا لخطة الأمين العام لنزع السلاح، ولا سيما الدعوة إلى نزع السلاح الذي ينقذ الأرواح عن طريق التخفيض والتخفيف من أثر الأسلحة التقليدية.

خلال رئاسة اليابان للمؤتمر الرابع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، تعمقت الجهات المعنية في المناقشة الموضوعية بشأن تنفيذ المعاهدة على نحو فعال والشفافية والإبلاغ وإضفاء الطابع العالمي عليها. وقد سلّطت المناقشة المواضيعية الضوء على تحويل وجهة الأسلحة. تردد اليابان ما قالته الدول الأطراف في المعاهدة من الدعوة إلى قدر أكبر من التعاون مع القطاع الصناعي، لأنه يؤدي دوراً هاماً في منع تحويل الوجهة.

ومن باب المحافظة على الزخم في عملية المؤتمر الرابع للدول الأطراف، تواصل اليابان، بصفتها رئيساً مشاركاً للفريق العامل المعني بإضفاء الطابع العالمي على المعاهدات وعضواً في لجنة الاختيار لصندوق التبرعات الاستئماني، العمل نحو الوصول بعدد الدول الأطراف إلى ١٠٠ وأكثر من ذلك. وسنواصل العمل مع المناطق التي لم تصبح الدول فيها بعد أطرافاً، بما في ذلك منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بمساعدة من الدول ومنظمات المجتمع المدني. وأرحّب بأحدث الأعضاء، غينيا – بيساو، بوصفها الدولة الطرف التاسعة والتسعين، ونتطلّع إلى الترحيب بالدول التي شاطرتنا تطوراتها المحلية فيما يتعلق بالمعاهدة. ومن الجدير بالذكر أن الموقع الشبكي لمعاهدة تجارة الأسلحة الذي تم تحديثه مؤخراً أسهل في الوصول وأيسر استعمالاً للأعضاء الجدد. وإن اليابان، بوصفها واحداً من العديد من مقدمي مشروع القرار (A/C.1/73/L.8) الخاص بالمعاهدة الذين تتصدرهم لاتفيا، تدعو جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى تأييد مشروع القرار والمشاركة في تقديمه.

إن الانتشار الواسع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها عامل تمكين رئيسي للعنف المسلح والنزاع. وفي هذا الصدد، ترحّب اليابان باعتماد الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) للمؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وهي على استعداد للعمل مع الدول من أجل اجتماع عام ٢٠٢٠ الذي تعقده الدول كل سنتين لدراسة ومعالجة التحديات والفرص الرئيسية المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية.

ولتيسير تحويل الأقوال إلى أفعال، أدعو جميع الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار A/C.1/73/L.63، ”الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه“، الذي قدمته جنوب أفريقيا وكولومبيا واليابان، كي يتسنى اعتماده بتوافق الآراء مرة أخرى.

صادف العام الماضي الذكرى السنوية العشرين لاعتماد وتوقيع اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. ولا يزال يتعين القيام بقدر كبير من العمل للوصول إلى الهدف الهام المتمثل في تحقيق عالم خالٍ من الألغام بحلول عام ٢٠٢٥. وتدعو اليابان إلى تقديم الدعم الدولي للإجراءات المتعلقة بالألغام في الميادين الإنسانية والتنموية والأمن البشري، بغية تنفيذ مشاريع مختلفة لإزالة الألغام، ومساعدة الضحايا، والتوعية للحد من المخاطر وما إلى ذلك. لقد قدّمت اليابان أكثر من ٣٢ مليون دولار خلال السنة المالية اليابانية ٢٠١٧. وترحّب اليابان برئاسة أفغانستان فيما نجتمع مرة أخرى في الشهر المقبل في جنيف للاجتماع السابع عشر للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي سيكون آخر فرصة لتقييم التقدم المحرز في تحقيق أهداف خطة عمل مابوتو للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩ قبل انعقاد المؤتمر الاستعراضي الرابع للاتفاقية في أوسلو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

إن اليابان تأخذ الآثار الإنسانية للذخائر العنقودية على محمل الجد وتشارك في إزالة الذخائر غير المنفجرة ودعم السكان المتضررين. ومنذ عام ١٩٩٨، تواصلنا مع ٤٠ دولة في مختلف المناطق وأنفقنا حوالي ٧٥٧ مليون دولار على الإجراءات المتعلقة بالألغام والمشاريع المتصلة بالذخائر غير المنفجرة. وفي هذا السياق، سررنا بالمناقشة التي جرت خلال الشهر الماضي في الاجتماع الثامن للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية. واستعرض المشاركون التقدم المحرز والتحديات المتعلقة بتطهير المناطق الملوثة وتدمير المخزونات والتوعية للحد من المخاطر. وقد شاركت اليابان بنشاط في المناقشات التي دارت بشأن عالمية المعاهدة، ووجود إطار للتعاون والمساعدة لكفالة تقديم المساعدة الكافية للناجين ومجتمعاتهم، والشفافية، وتدابير التنفيذ الوطنية، والمساعدة على التنفيذ. وترحّب اليابان بالعضوين الجديدين، سري لانكا وناميبيا، وبخاصة برئاسة سري لانكا للاجتماع التاسع للدول الأطراف الذي سيعقد العام القادم.

لقد نوقش الكثير بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتعتقد اليابان أن نهجاً تقنياً، يشارك الناس في تصميمه، ونهجاً إنسانياً، يشارك الناس بصورة مباشرة في تشغيله، يحملان إيجابيات وسلبيات، ونحن بحاجة إلى إيجاد أفضل مزيج منهما في المناقشات الآتية. وفي هذا الصدد، نتطلع إلى مناقشاتنا في اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في جنيف الشهر المقبل.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد على أهمية التنفيذ والتفاعل والمبادرة.

السيد تيتوانيا ماتانغو (إكوادور) (*تكلم بالإسبانية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16). كما نؤيد البيان بشأن الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان الذي أدلى به ممثل أيرلندا باسم عدة دول (انظر A/C.1/73/PV.18).

ووفاء من إكوادور لالتزامها بنزع السلاح والسلام العالمي والاحترام الصارم لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فهي تعيد التأكيد على التزامها الراسخ باتفاقية الذخائر العنقودية. وبعد مرور عشر سنوات على اعتماد هذا الصك الدولي، نعتقد أن إضفاء الطابع العالمي عليه مسألة ذات أولوية، ومن هذا المنطلق ندعو إلى تحقيق هذا الهدف. وندين بالمثل استخدام هذه الأسلحة الفظيعة، بغض النظر عن مكان استخدامها أو الجهة المستخدمة لها، لأنها تتصف بالقسوة والإضرار، لا سيما ضد أكثر الفئات ضعفاً.

وتُعرب إكوادور أيضاً عن تأييدها الكامل لاتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام. وفي هذا الصدد، يود بلدي أن يؤكد على هدفه المتمثل في تحويل حدوده إلى أماكن يمكن للناس الالتقاء فيها

بفعالية والاندماج بأمان، وذلك من خلال مشاريعنا الإنمائية الخاصة والمشاريع المشتركة مع البلدان المجاورة.

يؤكد بلدي على أهمية برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب، بوصفهما المرجعية الدولية والإطار العالمي الرئيسي القائم على توافق الآراء للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونؤكد التزامنا بتنفيذ البرنامج على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي وبالاتفاقات ذات الصلة بالتنفيذ في الوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية.

إن إكوادور طرف في بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

ويعرب بلدي أيضاً عن القلق إزاء استخدام الطائرات المسيرة من دون طيار والأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل وتطويرها وتحسينها، وندين استخدامها. ونعتقد أن المجتمع الدولي ينبغي أن يواصل مناقشته بشأن هذه المسألة وبشأن نظم الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، بل بشأن حظر هذا النوع من الأسلحة. وبالتالي، فإننا ندعم الأعمال المضطلع بها في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في هذا الصدد، ونعتقد أن الاقتصار على تنظيم التجارة الدولية في تلك الأسلحة أمر غير كاف.

وأخيرا، يواصل بلدي تحليل قراره فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، بسبب احتمال التسييس الناجم عن احتمال ازدواجية المعايير المتعلقة بتنفيذ الصك. وقد حذر الوفد الإكوادوري الآخرين بشأن هذه المسألة في وقت مناسب أثناء المفاوضات بشأن المعاهدة.

السيد بيتشيزي (توغو) (*تكلم بالفرنسية*): نظرا لأن هذه هي أول مرة تأخذ فيها توغو الكلمة منذ بداية هذه الدورة، أود أن أبدأ بتهنئتكم، سيدي الرئيس، وأعضاء المكتب، على انتخابكم رئيسا للجنة الأولى. وأود أن أؤكد لكم دعم وفد بلدي في إنجاز مهمتكم.

كما أود الإعراب عن تضامن بلدي مع البيانين اللذين أدلى بهما ممثل المغرب، باسم مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/73/PV.18)، وممثل إندونيسيا، باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16)، في إطار جميع بنود جدول أعمال هذه الدورة.

يرحب وفد بلدي بتقرير الأمين العام (A/73/168) الذي يوفر معلومات مستكملة عن الجهود المتعددة الأطراف المبذولة من أجل القضاء على آفة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وفقا لبرنامج العمل الذي اعتمدته الدول الأعضاء عام ٢٠٠١. كما نرحب بخطته الجديدة لنزع السلاح، التي تذكرنا بأن نزع السلاح هو السبيل الأساسي نحو عالم أكثر سلاما.

لقد كان مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عقد في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ حزيران/يونيه، معلما بارزا على جدول أعمال نزع السلاح الدولي. فبعد سبعة عشر عاما من اعتماد هذا البرنامج الرائد، مكننا من تقييم الحالة مرة أخرى والنظر في السبل والوسائل التي ستمكننا من تحسين القضاء على الاتجار بتلك الأنواع من الأسلحة، التي تولد مناخا من انعدام الأمن في بلداننا ومناطقنا، ولا سيما في أفريقيا. ويمكن القول بأن ذلك التجمع قد أوفى بوعوده، حيث مكنتنا تلك الاجتماعات من تحقيق نتائج إيجابية في العديد من النقاط الأساسية في تنفيذ هذا البرنامج الهام، وإن كان لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به.

وفي هذا الصدد، أرحب بتأكيد الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2018/RC/3، المرفق) من جديد للاعتراف بالصلة القائمة بين خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، الذي تم إرساء أساسه أثناء الاجتماع السادس للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ونرحب بهذا التقدم، الذي لا شك في أنه سيمكن من ترسيخ الحاجة إلى القضاء على تلك الأسلحة في أذهاننا، فهي الأسلحة التي تؤجج مناخ من انعدام الأمن الذي لا يفضي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ولا تزال مسألة الذخائر تشكل شاغلا كبيرا بالنسبة لتوغو في مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وعلى الرغم من أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لم يتوصل لتسوية نهائية للمسألة، في ظل الآراء المتباينة للدول الأعضاء، ينبغي أن نرحب بالإشارة إلى ذلك في الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث، التي تجسد أيضا الأهمية المتزايدة لذلك لدى غالبية الدول. وترى توغو أنه ينبغي دراسة مسألة الذخائر بشكل جدي في إطار برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه.

ونود أيضا أن نرحب بالتقدم المحرز بشأن المشاكل المرتبطة بالمسائل الجنسانية وحصول الجهات من غير الدول على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. غير أن توغو لا تزال تشعر بالقلق إزاء تراجع الالتزامات في التعاون والمساعدة الدولية، التي هي في صميم برنامج العمل. ونظرا لزيادة عدد المتقدمين المحتاجين إلى المساعدة، يتناقص عدد الدول التي تقدم تلك المساعدة. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لمناشدة الشركاء لمضاعفة جهودهم في تقديم المساعدة، من أجل الحفاظ على الزخم المتولد في مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي يؤدي تداولها غير المشروع إلى العصف بجهودنا الإنمائية.

وإجمالا، يمكن أن توصف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بأنها أسلحة دمار شامل في بعض المناطق، نظرا للأضرار الناجمة عن الاتجار غير المشروع بها. ووفقا للإحصاءات، تنتشر ملايين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية، ويتسبب الاتجار بها في سقوط عدد لا يحصى من الضحايا. ولهذا السبب تشعر توغو بالقلق، شأنها شأن البلدان الأخرى، إزاء مدى انتشار التداول غير المشروع لهذه الأسلحة. والواقع أن ظاهرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تهدد السلام والأمن، وتزعزع استقرار الدول، وتقوض تنميتها المستدامة. وفي الوقت الحاضر، يكتسي هذا أهمية خاصة في غرب أفريقيا، حيث توفر هذه الأسلحة تربة خصبة لانتشار الجرائم بجميع أشكالها، وتفشي الإرهاب، مما يزيد من التحديات الأمنية التي تواجه دولنا.

وتوغو ملتزمة بحزم بمكافحة هذه الآفة بجميع أشكالها. وعلى الصعيد الوطني، يجري اتخاذ تدابير للتصدي لهذه الظاهرة، وفقا لبرنامج عمل الأمم المتحدة. وعلى الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والعالمي، تعمل توغو مع الدول الأخرى من أجل التحكم في تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتحقيقا لهذه الغاية، وقعنا على العديد من النصوص المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة وصدقنا عليها، بما في ذلك اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة، وبروتوكول مكافحة الأسلحة النارية، ومعاهدة تجارة الأسلحة، وقد اتخذنا مبادرات داخلية لجعل تشريعاتنا تتماشى مع جميع تلك الصكوك.

وعلى الصعيد الوطني، اتخذت تدابير عديدة لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار غير المشروع بها. وتعد اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار غير المشروع بها في توغو هي

محور هذه التدابير. وقد اضطلعت اللجنة، التي أنشئت في عام ٢٠٠١، بالعديد من الأنشطة التي تشمل، في جملة أمور، توعية السكان بأهمية تسجيل هذه الأسلحة، سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة، وتدمير الأسلحة غير المشروعة المضبوطة. وحتى الآن، أدت هذه الممارسة إلى تدمير أكثر من ٩٠٩ ٩ قطعة سلاح و ٢٨٨ ٦٩ قطعة من الذخيرة، وفقا لإحصاءات اللجنة. كما حددت اللجنة المصنعين والموزعين المحليين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المحلية الصنع، وسجلت الأسلحة التي في حوزة المدنيين. وحتى الآن، تم تسجيل ٥٥٧٩ سلاحا صغيرا أعقبها عقد دورات توعية في هذا الصدد.

تلك هي الأعمال المفيدة التي تسهم في الحد من انعدام الأمن في البلد، الذي يعزى في المقام الأول إلى تلك الأسلحة. ويجب أن نؤكد أن تلك الأعمال تستفيد من الدعم الذي يقدمه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، الذي تشمل أنشطته مساعدة الدول الأعضاء في السيطرة على تلك الأسلحة من خلال بناء القدرات. وأغتنم هذه الفرصة لأثني على المركز لدوره المحوري في السيطرة على تلك الأسلحة، التي تمثل تحديات أمنية كبيرة في أفريقيا أكثر من أي مكان آخر.

ولذلك يدعو وفد بلدي الدول الأعضاء إلى دعم مشروع القرار السنوي المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“ (A/C.1/73/L.32) واعتماده بتوافق الآراء، كما فعلت دائما، وهو مشروع القرار الذي قدمته مالي بالنيابة عن البلدان الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الذي يهدف إلى مناشدة المجتمع الدولي من أجل زيادة الدعم المقدم إلى البلدان الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمكافحة انتشار تلك الأسلحة.

السيد سيريتسي (بوتسوانا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على منحي هذه الفرصة للمشاركة في هذه المناقشة الهامة.

يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/73/PV.16)، وممثل المغرب باسم مجموعة الدول الأفريقية (A/C.1/73/PV.18). وأود أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

لا تزال بوتسوانا تشعر ببالغ القلق إزاء الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها في جميع أنحاء العالم، الأمر الذي كثيرا ما يؤدي إلى تفاقم النزاعات وتكون له عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية سلبية. ويؤيد وفد بلدي تأييدا تاما برنامج عمل الأمم المتحدة والصك الدولي للتعقب اللذين يسعيان إلى التصدي لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وترحب بوتسوانا بالوثيقة الختامية التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، الذي عقد هنا في نيويورك في حزيران/يونيه. وقد اتخذ المؤتمر قرارات حاسمة بشأن طائفة واسعة من المسائل، بما في ذلك الدور الإيجابي للمرأة والشباب في منع نشوب النزاعات وحلها. ولذلك، ندعو إلى ضرورة التعاون الدولي والتبادل التكنولوجي بهدف التنفيذ الكامل لبرنامج العمل.

وتؤكد بوتسوانا من جديد دعمها للعمل الذي يضطلع به المؤتمر الاستعراضي الخامس للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ونرحب في هذا الصدد بتعيين فريق الخبراء الحكوميين الذي سيتولى، من بين جملة أمور، دراسة التحديات المتعلقة بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. وعلى الرغم من أن بعض الدول قد تعزز استخدام هذه الأسلحة بل وترى قيمة في أهمية لذلك، فإننا مقتنعون بأنه ينبغي عدم تسليم هذه القرارات الحاسمة التي تنطوي على استخدام أسلحة الحرب وقتل الأرواح إلى الآلات متجاهلين بذلك القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

ونرحب باعتماد الإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة يدوية الصنع الذي سيعمل على إذكاء الوعي العام بالأخطار التي تشكلها تلك الأسلحة. ويعدّ استخدام الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع، ولا سيما في المناطق المكتظة بالسكان، أمراً مستهجنا إذ يؤدي عادة إلى خسائر كبيرة في صفوف المدنيين.

وتؤكد بوتسوانا مجدداً التزامها باتفاقية أوتاوا فيما يتعلق بالقضاء على الألغام المضادة للأفراد. وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم الملحوظ صوب إزالة الألغام المضادة للأفراد، فلا تزال تلك الأسلحة تتسبب في سقوط الكثير من الضحايا من بينهم عدد كبير من المدنيين. ويحدونا وطيد الأمل أن نسعى جميعاً بلا كلل نحو تحقيق هدف عام ٢٠٢٥ الذي حددته الدول الأطراف لإزالة الألغام الأرضية وتدميرها ومساعدة الضحايا على الصعيد العالمي.

ويتزايد نشوب الحروب الحديثة في مناطق الحضر وتُخاض بشكل كبير في المناطق المأهولة بالسكان حيث تُستخدم مختلف منظومات الأسلحة وإيصالها في كثير من الأحيان. ويسفر استخدام المتفجرات بصورة مفرطة في تلك المناطق المأهولة بالسكان، ولا سيما تلك المتفجرات ذات الآثار واسعة النطاق، عن أضرار عشوائية كبيرة تلحق بالمدنيين والهياكل الأساسية الحيوية، مثل المستشفيات والمدارس على سبيل المثال لا الحصر. وتستمر تلك الآثار طويلاً بعد انتهاء النزاع وغالبا ما تتطلب تضحيات مالية واجتماعية اقتصادية كبيرة.

وترحب بوتسوانا في هذا الصدد بالبيان الصادر عن اجتماع مابوتو الإقليمي الذي عُقد في ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ في موزامبيق بشأن حماية المدنيين من استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ونتوقع أن تحرز التوصيات المعتمدة في هذا المنتدى تقدما مهما في الإسهام في التثقيف في مجال نزع السلاح والتقيد باحترام المعايير المعمول بها دولياً والمُنظمة لسير الحرب.

وختاما، تؤكد بوتسوانا مجدداً دعمها للحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وتصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها لدواعي الدفاع عن النفس والاحتياجات الأمنية الأخرى. ونقر في هذا الصدد بالتجارة المشروعة في الأسلحة التقليدية، كما نشدد على أهمية احترام المسؤوليات المرتبطة بها. ويتعين على المنتجين والموردين وسائر أصحاب المصلحة الشرعيين التأكد من أن توزيع جميع الأسلحة التقليدية خاضع للمراقبة، إذ تؤدي عمليات النقل غير المشروعة إلى تأجيج النزاعات وغيرها من التحديات الأمنية العابرة للحدود الوطنية. ونحيط علماً بالصكوك القائمة، مثل معاهدة تجارة الأسلحة التي وضعت أساساً لتنظيم النقل والتكديس والتخزين غير المشروعين للأسلحة التقليدية والتأكد من الحد منها. ولذلك، نحث على التنفيذ المتوازن للمعاهدة.

السيد إيدريزي (ألبانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/73/PV.18). وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

يولي وفد بلدي أهمية كبيرة لمعاهدات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار فضلاً عن نظم مراقبة الصادرات باعتبارها وسيلة لمنع هذا الانتشار. وعليه، فقد أبدت ألبانيا التزامها بتحقيق عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها اعترافاً بالصلة بين الأمن والاستقرار في تحقيق السلم والأمن الإقليميين والدوليين ووعيها بجميع الآثار السلبية للعنف الناجم عن التداول غير المشروع للأسلحة.

وقد جرى اتخاذ واُتخذت الكثير من الإجراءات في هذا الصدد على صعيد السياسات ومستوى إنفاذ القانون تمشياً مع معاهدة تجارة الأسلحة ومعايير الاتحاد الأوروبي المتعلقة بعمليات نقل الأسلحة ومدونة قواعد سلوك الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة والدعم المطرد من الجهات المانحة والشركاء.

وتشمل تلك الإجراءات وضع أطر سياساتية وقانونية، وتدمير كميات ضخمة من فوائض الأسلحة والذخيرة، وتعزيز أمن مخزونات الأسلحة، والحد من أعداد الأسلحة غير المشروعة في حيازة المدنيين بحثّهم على تسليمها طوعاً، وزيادة التوعية بمخاطر إساءة استخدام الأسلحة النارية والحيازة غير المشروعة لها.

وتلتزم حكومة ألبانيا بتنفيذ المواثيق والاتفاقات الدولية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتتقيد بها تمشياً مع التزامات المعاهدة. وقد أصبحت تلك الاتفاقات التي يجري تعزيزها باستمرار جزءاً من تشريعاتنا الوطنية.

وفي إطار الاتفاقات من قبيل برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ووثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وكذا وثيقتها المتعلقة بمخزونات الذخيرة التقليدية وما إلى ذلك، تعهدت ألبانيا بالتزامات هامة لمراقبة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي بطريقة مسؤولة. وأسهمت في هذا الصدد في تحقيق الهدف ١٦,٤ من أهداف التنمية المستدامة بشأن الحد من التدفقات غير المشروعة للأسلحة والذخيرة ومكافحة الجريمة المنظمة. وانتهت وأكملت ألبانيا من تدمير جميع فوائضها الموروثة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر في ٢٠١٦ بالدعم الفني المُقدم من ألمانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، النرويج، بريطانيا العظمى، وكندا على سبيل المثال لا الحصر.

وشهد الاتجار بالأسلحة النارية انخفاضاً أيضاً. ويُعزى ذلك بشكل أساسي إلى حدوث تغيرات في القانون الجنائي بزيادة الإدانات على اللاتجار بالأسلحة النارية ورفع فعالية وكالات إنفاذ القانون، ولا سيما شرطة الدولة. واعتُمد كذلك قانون جديد للأسلحة في ٢٠١٤ لكفالة تحديد الأسلحة بصورة أفضل وأكثر فعالية.

ويتجسد هذا التوجه في سياسة ألبانيا الخارجية صوب التعاون الإقليمي والملكية الإقليمية في مشاركتنا الفعالة في جميع المبادرات والمنظمات متعددة الأطراف العاملة في منطقة شرق أوروبا وخارجها. وتعتبر عمليات التعاون والدعم المتبادلين بين البلدان في هذا الصدد، ولا سيما على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، مثل مركز تبادل المعلومات في لشرق وجنوب شرق وشرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غاية الأهمية.

وفي إطار عملية برلين، أعدت ألبانيا مشروع خطة وطنية تتضمن ة يتضمن موجزاً لجميع التدابير المتعلقة بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحة انتشارها فضلاً عن قائمة الاحتياجات والمناطق حيث يمكن لحكومتنا الاستفادة من المساعدة الدولية، وذلك لتنفيذ خريطة الطريق التي جرى الإقرار بها أُقرّت في مؤتمر قمة غرب البلقان الذي عُقد في لندن في ١٠ تموز/يوليه والمتعلق بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل شامل.

وستتاح النسخة الكاملة من هذا البيان على شبكة الإنترنت.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للوفود التي طلبت التكلم ممارسة لحق الرد.

السيدة السلطان (المملكة العربية السعودية): يمارس بلدي حقه في الرد على مندوب ممثل إيران من اتهامات عارية من الصحة.

حيث إن إيران هي من تقوم بزعزعة الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط عبر إطلاق أكثر من ٢٠٠ صاروخ باليستي من ميليشيات الحوثي الإيرانية تجاه بلادي. وقد تم التصدي لها بنجاح. وقد أثبتت المعاينة لأجزاء منها من قبل الخبراء أن مصدرها إيران، في انتهاك صريح لقرار مجلس الأمن

٢٢٣١ (٢٠١٥) والذي ينص على التزام إيران بعدم تصدير الصواريخ الباليستية خارج منطقتها. بالإضافة لذلك، تم ضبط أكثر من سفينة محملة بالأسلحة في طريقها لميليشيات الحوثي قادمة من إيران.

كما تقوم ميليشيات الحوثي الإيرانية بتهديد ممرات الملاحة البحرية وتعرض الكثير من السفن التجارية وناقلات النفط للخطر. أيضا تقدم أيران الدعم اللوجيستي لميليشيات الحوثي، من تدريب وتجنيد للأطفال وإرسال خبراء عسكريين إيرانيين إلى صنعاء. هذا وتقوم ميليشيات الحوثي الإيرانية بنهب المساعدات الإنسانية وتعرقل وصولها إلى الشعب اليمني.

نكتفي بهذه الأدلة، والتي تدين إيران وتثبت تورطها في دعم أقلية إرهابية تشاركها في أيديولوجيتها وعقائدها ولا تمثل إلا مكون صغير من المجتمع اليمني العربي الحر، وقاموا بالانقلاب على الشرعية اليمنية بقيادة الرئيس المنتخب عبد ربه منصور هادي.

وإن بلادي كانت وما زالت تؤمن بأن الحل السلمي هو الخيار الأمثل لإنهاء الصراع في اليمن، وتدعم جهود الأمم المتحدة للوصول إلى حل سياسي وفقاً لمرجعيات الحوار الوطني اليمني والمبادرة الخليجية وقرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥). وإن قيادة التحالف العربي، الذي تقوده المملكة العربية السعودية، تقوم باتخاذ كافة التدابير اللازمة لمنع تعرض المدنيين لأي هجمات، متخذةً أقصى نقاط فض الاشتباك وتحقق بكل شفافية في كل حادثة تتطلب التحقق منها.

السيد أليكسايف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نود أن نرد على البيان الذي أدلى به زميلنا الأوكراني هذا الصباح (انظر الوثيقة A/C.1/73/PV.20). لقد وجه اتهامات ضد روسيا فيما يتعلق بالعدوان المفترض الذي تم شنه على أوكرانيا، وعمليات النقل غير القانونية للأسلحة إلى شرق أوكرانيا ومشاركة أفراد عسكريين روس في القتال المسلح.

في هذا الصدد، أُجبرت مرة أخرى على التنويه بأن الاتحاد الروسي ليس طرفًا في النزاع الداخلي في أوكرانيا ولا علاقة له بسفك الدماء في شرق أوكرانيا. إن السلطات في كييف هي الضالعة في شحنات الأسلحة الواسعة النطاق. ونتيجة لذلك يعاني ملايين الأشخاص في ذلك الجزء من أوكرانيا – وهم أفراد من السكان تصفهم السلطات الأوكرانية بأنهم إرهابيون.

وقد تأكدت من هذه الحقائق عدة مرات بعثة المراقبة الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الموفدة إلى أوكرانيا. وفي الوقت نفسه تواصل السلطات الأوكرانية رفض الامتثال لخارطة الطريق الوحيدة لحل النزاع وتدابير تنفيذها، بالإضافة إلى اتفاق ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٥.

ندعو زملاءنا الأوكرانيين مرة أخرى إلى التوقف عن توجيه اتهامات لا أساس لها والتركيز بدلاً من ذلك على التنفيذ الكامل والمتسق والصارم لالتزاماتهم.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أمارس حقي في الرد على الادعاءات التي أدلت بها ممثلة المملكة العربية السعودية.

لا علاقة لإيران بالعدوان المستمر منذ أكثر من ثلاث سنوات والذي تقوم به المملكة العربية السعودية ضد اليمن. لقد تم شن هذا العدوان بشكل غير قانوني وقُتل حوالي ٥٠٠ ألف يمني، معظمهم من النساء والأطفال. من خلال مواصلة المملكة عدوانها بشكل يومي، فإنها تنتهك التزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي. إن المملكة تستهدف المدنيين في الأسواق وحفلات الزفاف والاحتفالات والجنازات، وكذلك الأطفال الصغار في الحافلات المدرسية، دون أي ضابط أو احترام لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.

لذلك أترك لممثلي اللجنة الأولى أن يقرروا أي بلد هو الذي يزعزع استقرار المنطقة. إنها الدولة التي شنت عدوانًا على

بلد فقير بذريعة أن الحوثيين إرهابيون تدعمهم إيران. الحوثيون، كما يعلم معظم الناس، هم جزء من نسيج ومجتمع اليمن وينتمون إلى هذا المجتمع منذ أكثر من ألف عام. كيف يمكن أن يكونوا إرهابيين؟ ومع ذلك، ترفض المملكة العربية السعودية أن تتحمل مطالبهم وتريد قمعهم. فالأسهل للمملكة أن تنعتهم بأنهم إرهابيون وتشن عدوانا.

لا علاقة لنا بالعدوان الذي شنته المملكة العربية السعودية على اليمن. إن اليمن يخضع لحصار بحري وجوي وبري كامل. ويعاني الشعب اليمني من الجوع وتدمير اقتصاده وبنيته التحتية جراء القصف السعودي المتواصل. كيف يمكن أن تساعد إيران الحوثيين أو غيرهم من اليمنيين؟ لا يمكننا حتى إرسال مساعدات إنسانية إلى اليمن، لأن المملكة فرضت حصاراً كاملاً على البلاد ولا تسمح للأدوية أو الغذاء بالمرور عبره.

علاوة على ذلك، تحاول السعودية شراء المزيد والمزيد من الأسلحة. إنها تحاول زعزعة استقرار المنطقة بسياستها وموقفها العدوانيين من خلال المساعدة على تصدير أكبر عدد من الإرهابيين الأجانب إلى دول أخرى في المنطقة وإذكاء الصراع في بلدان أخرى عبر نهجها الطائفي. لقد سمعت اللجنة الأولى كيف تصرفت قنصلياتها في بلدان أخرى بوقاحة. ويتم تنفيذ هذا العمل بدعم سياسي من الولايات المتحدة، التي شجعت هذا البلد على القيام بكل ما تريد القيام به وانتهاك القانون الدولي في طريقها.

السيد نيكولينكو (أوكرانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشعر بأنني مضطر لممارسة حقي في الرد على الملاحظات التي قدمها زميلي الروسي.

على مدار السنوات الأربع الماضية، واصل الاتحاد الروسي التأكيد على أن الصراع في بعض مناطق شرق أوكرانيا، والتي يحتلها الاتحاد الروسي، هو صراع أوكراني داخلي أو حتى حرب أهلية. علاوة على ذلك، يدعي هذا البلد أن أوكرانيا تعتبر سكانها إرهابيين. كما أنه يزعم في بعض الأحيان أن أوكرانيا تقتل شعبها على أراضيها.

وهذه الادعاءات المغرضة ليست بأمر جديد بالنسبة لوفد بلدي وينبغي اعتبارها جزءا من دعاية روسيا لإقناع شعبها والمجتمع الدولي بأن الاتحاد الروسي لا علاقة له بهذا النزاع. وليس لهذه الادعاءات أي أساس من الصحة. فروسيا طرف كامل في هذا النزاع وتواصل وجودها العسكري في أوكرانيا وعدوانها عليها. وهي تحتل الأراضي الأوكرانية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي وبعض أجزاء من شرق أوكرانيا وتواصل عسكرتها من خلال عمليات نقل جماعي غير مشروع للأسلحة والأفراد العسكريين إلى أراضينا.

أما بالنسبة لاتفاقات مينسك التي ذكرها زميلي، ممثل الاتحاد الروسي، فلا تزال أوكرانيا ملتزمة التزاما كاملا بالتوصل إلى حل سلمي للنزاعات التي تعاني منها بعض المناطق في شرق أوكرانيا وبتنفيذ اتفاقات مينسك بحسن نية. بيد أن جهود تحقيق تهدئة مستدامة وإحراز تقدم على جميع مسارات اتفاقات مينسك لا تزالا تصطدم بعدم رغبة روسيا في تنفيذ الأحكام الأمنية لتلك الاتفاقات، بما في ذلك إنشاء نظام مستدام وشامل لوقف إطلاق النار وسحب القوات والمقاتلين والمرتزقة الروس والأسلحة الروسية من الأراضي الأوكرانية.

وبينما تدعو أوكرانيا روسيا باستمرار إلى احترام التزاماتها بموجب نظام وقف إطلاق النار وسحب الأسلحة الثقيلة، وهي شروط أساسية لاتفاقات مينسك، تتجاهل تلك الدولة هذه الدعوات. وتواصل القوات الروسية المختلطة في منطقة دونباس اللجوء إلى القصف بالمدفعية وقذائف الهاون. ولطالما لفتت أوكرانيا بانتظام انتباه المجتمع الدولي إلى هذه الوقائع العديدة، التي سجلتها بالمناسبة، بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الموفدة إلى أوكرانيا، والتي تعمل في تلك المنطقة. وتبلغ بعثة الرصد الخاصة يوميا تقريبا عن وجود أسلحة

محظورة في المناطق التي تسيطر عليها القوات الروسية المختلطة، وهو انتهاك لخطوط الانسحاب.

ونفذت التشكيلات المسلحة الروسية في أيلول/سبتمبر وحده حوالي ٨٠٠ عملية قصف، منها ٨٠ عملية تمت باستخدام أسلحة محظورة بموجب اتفاقات مينسك. ويمكن أن يسقط سكان المدن والقرى الواقعة على طول خط التماس ضحية للأسلحة الروسية أو المقاتلين أو الألغام في أي وقت من الأوقات. ويواصل عملاء الروس نشر الأسلحة الثقيلة في المناطق السكنية والاستفزاز ليحصل رد بالنيران، يمكنهم استخدامه في الحرب الدعائية للكرملين ضد أوكرانيا.

ونشدد على أن العقبة الرئيسية أمام تحقيق السلام وعودة الحياة الطبيعية للسكان في دونباس لا تزال تتمثل في إنكار روسيا للوقائع ودورها المباشر كطرف كامل في النزاع في دونباس، إلى جانب عدوانها المستمر فضلا عن عدم تنفيذ الالتزامات التي تعهدت به. ونغتنم هذه الفرصة لحث الاتحاد الروسي مرة أخرى على العودة إلى مبادئ القانون الدولي بإنهاء عدوانه على أوكرانيا، بما في ذلك سحب قواته من الأراضي الأوكرانية وعكس مسار الاحتلال غير الشرعي للقرم وأجزاء من شرق أوكرانيا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): علينا الآن أن نسمح للمترجمين الشفويين بالمغادرة. ولذلك، فإنني أطلب إلى من يعتزمون أخذ الكلمة استخدام لغة يفهمها الجميع.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): آخذ الكلمة للرد على التعليقات التي أدلى بها ممثل إيران. وسأتوخى الإيجاز.

إن ذلك البلد هو أول دولة راعية للإرهاب في العالم. وقد قتل وشوه المئات والآلاف من الناس، إن لم يكن أكثر، في جميع أنحاء العالم من خلال نشره جميع أنواع الأسلحة. وليس له أي مصداقية. وهو ليس مؤهلا لإلقاء دروس على أحد. ومن غير المجدي قول المزيد في هذا الصدد.

ومع ذلك، لدي نقطة أخيرة. إن بوسعي أن أؤكد للجنة الأولى أننا سنصعّب كثيرا على ذلك النظام في طهران تصدير الإرهاب في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر. وسنحد من التمويل الذي يصل إلى ذلك النظام. ومن ثم، فلنكن واضحين للغاية بشأن الدولة الرئيسية الراعية للإرهاب.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): ردا على الأكاذيب التي استمعنا إليها للتو مرة أخرى من ممثل الولايات المتحدة بشأن إيران، أود أن أدلي ببضع نقاط.

أعتقد أن راعية الإرهاب الأولى في العالم هي الولايات المتحدة. فالولايات المتحدة استخدمت الأسلحة النووية في هيروشيما وناغازاكي. وكان ذلك عملا إرهابيا أودى بحياة عدد من الناس يفوق قدرة أي قنبلة أخرى في العالم على الفتك. ففي عملية قصف واحدة، قُتل ٢٠٠ ٠٠٠ شخص. إن الولايات المتحدة هي الراعية الأولى للإرهاب لأنها تُرهب الناس في منطقة الشرق الأوسط وفي جميع أنحاء العالم وتتنمّر عليهم في محاولة لتغيير أنظمة وتهديد أخرى بغية جعلها تنصاع لإرادتها ورغباتها غير القانونية. وقد هاجمت العراق بصورة غير قانونية في عام ٢٠٠٣، مما أدى إلى مقتل وإصابة الآلاف من الناس. كما تساعد الإرهابيين في سورية للإطاحة بالحكومة الشرعية للشعب السوري وتمد يد العون للإرهابيين في أفغانستان وتنقل تنظيم داعش من سورية إلى أفغانستان. وهذه أمثلة على إدمان الولايات المتحدة للإرهاب وعلى دعمها للإرهابيين في جميع أنحاء العالم.

كما أنها تدعم النظام الإسرائيلي، الذي هو أبشع دولة راعية للإرهاب في العالم. فإسرائيل تقتل الفلسطينيين يوميا وشنت العدوان على جيرانها وعلى بلدان المنطقة أكثر من ١٥ مرة في غضون ٦٠ عاما فقط. والولايات المتحدة هي الراعية الرئيسية للإرهاب بدعمها المملكة العربية السعودية وتزويدها

بالأسلحة لقتل المدنيين اليمنيين، مما تسبب في أسوأ كارثة إنسانية على الإطلاق، على نحو ما تؤكده تقارير الأمم المتحدة. وهذه أمثلة على دعم الولايات المتحدة للإرهاب في جميع أنحاء العالم وفي منطقتنا. وهذه هي أعمال زعزعة الاستقرار التي تقوم بها الولايات المتحدة، وما نشهده في الشرق الأوسط هو نتيجة لتلك الأخطاء ولدعم الولايات المتحدة للإرهاب.

وفيما يتعلق بالجزاءات،استمعت اللجنة إلى تعليقاتنا. وإدمان الولايات المتحدة على فرض الجزاءات إدمان قديم، ويبدو أنه لا حل له. إن الجزاءات التي تريد تلك الدولة فرضها وتفاخرت بها، تشكل انتهاكًا صارخا لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥). والولايات المتحدة سعيدة بهذا الانتهاك وهذا ليس مفاجأة، لأنها مدمنة على انتهاك القانون الدولي وعدم احترام قرارات مجلس الأمن. ويتفاخر ممثل الولايات المتحدة في اللجنة الأولى بانتهاك بلده للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن. وليكن الأمر كذلك. إنه يظهر ببساطة أنه لا يمكن لأحد الوثوق بالولايات المتحدة.

السيد أليكسايف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالإنكليزية*): سأتوخى الإيجاز الشديد. وفي معرض الرد على بيان زميلي الأوكراني، سأطرح سؤالًا بلاغيًا واحدًا لا يتطلب الرد.

إذا كان أحد أطراف اتفاق السلام يمتثل بصدق لهذا الاتفاق، فهل يرتكب جريمة قتل سياسي عبر الحدود، ويقتل نفس النظراء الذين أوكل إليهم تنفيذ ذلك الاتفاق؟ وتتفق اللجنة على أن هذا ليس بالأمر المعتاد. ولسوء الحظ هذا يحدث في أوكرانيا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لأمينة اللجنة.

السيدة إليوت (أمينة اللجنة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أبلغ الوفود أننا اتخذنا ترتيبات لعقد جلستين عامتين إضافيتين هذا الأسبوع، ستعقد أولاها غدًا الساعة ١٠ صباحًا في قاعة الاجتماعات ٣ ويوم الأربعاء الساعة ١٠ صباحًا في قاعة الاجتماعات ١، وسيمكّن ذلك اللجنة من استكمال مناقشتها المواضيعية في الوقت المناسب بحيث يمكن أن تبدأ مرحلة العمل بعد ظهر يوم الخميس.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): ستعقد الجلسة التالية للجنة صباح الغد الثلاثاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٠/٠٠ في قاعة الاجتماعات ٣. وستستمع اللجنة أولاً إلى المتكلمين المتبقين في قائمة المجموعة المعنية بالأسلحة التقليدية وسنواصل بعد ذلك البت في مجموعة ”تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي“.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠.